



تقرير حول الرقابة الماليّة على بلديّة أريانة بعنوان

تصرّف 2020

في إطار برنامج التّمنية الحضريّة والحوكمة المحليّة

ديسمبر 2021

أحدثت بلدية أريانة (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر المؤرخ في غرة جويلية 1908 الصّادر بالرّائد الرسمي التّونسي في 8 جويلية 1908 وتبلغ مساحة المنطقة البلدية 2.000 هكتارا كما يبلغ عدد سكانها 114 ألف ساكن وعدد المساكن بها 39.773 حسب التّعداد العام للسّكان والسّكنى لسنة 2014. وبلغت موارد البلدية لسنة 2020 ما قيمته 81,4 م.د منها حوالي 50 م.د بعنوان فواضل غير مستعملة من السنوات السابقة، فيما بلغت نفقاتها بعنوان نفس الفترة حوالي 28 م.د.

وتجاوز مؤشر الاستقلالية المالية¹ المعيار المرجعي (70% كحدّ أدنى) حيث بلغ 74%. كما مثلت كتلة الأجرور 41% من الموارد الاعتيادية المحقّقة² والمحدّد بسقف 50% كنسبة قصوى.

وتولت محكمة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2020 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحّة البيانات المسجّلة به ومصداقيتها ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعيّة تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي لسنة 2020 فضلا عن الأعمال الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها وذلك بالإضافة إلى استغلال كل من المعطيات المستخرجة من منظومة "أدب بلديات" فضلا عن المعطيات المتحصل عليها من مصالح وزارة المالية.

وباستثناء ما يتعلّق ببقايا الاستخلاص البالغة 10,7 م.د في موفى سنة 2020 خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2020 من شأنها أن تمسّ من مصداقية البيانات المضمّنة بالحساب المالي للسنة المعنية وذلك حسب المبادئ التي تقوم عليها مبادئ المحاسبة العمومية وميزانيات الجماعات المحلية.

وأفضت الأعمال الرقابية إلى الوقوف على ملاحظات تعلّقت بالموارد وبالنفقات وهي مجالات تتطلب مزيدا من الحرص من قبل البلدية لتحسين تعبئة مواردها ومزيد التحكم في النفقات وصرفها طبقا للمقتضيات القانونية.

ويبرز الجدول الموالي ملخّص الحساب المالي للبلدية لسنة 2020:

¹ (موارد العنوان الأول – المناب من المال المشترك – المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية) / موارد العنوان الأول
² الفصل 9 من مجلّة الجماعات المحليّة "تلتزم الجماعات المحلية بالتحكّم في حجم النفقات المخصّصة للتأجير العمومي على أن لا يتجاوز سقف خمسين بالمائة من الموارد الاعتيادية المحقّقة من ميزانياتها".

ملخص الحساب المالي لسنة 2020 (بالدينار)			
العنوان	الجزء	الصف	المبلغ (د)
المقايض			
العنوان الأول			27.729.559
المدخيل الجبائية الإعتيادية			19.582.230
المعاليم على العقارات والأنشطة			16.072.708
مدخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه			859.620
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات			2.364.902
المدخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى			285.000
المدخيل غير الجبائية الإعتيادية			8.147.330
مدخيل أملاك البلدية الإعتيادية			784.848
المدخيل المالية الاعتيادية			7.362.482
العنوان الثاني			53.696.296
الموارد الخاصة للبلدية			52.875.753
موارد الاقتراض			189.712
الموارد المتأتية من الإعتمادات المحالة			630.831
مجموع الموارد			81.425.855
النفقات			
العنوان الأول			18.445.182
نفقات التصرف			18.190.463
التأجير العمومي			11.457.685
وسائل المصالح			5.472.252
التدخل العمومي			1.260.527
نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة			0
فوائد الدين			254.719
المصاريف المأذونة بعنوان فوائض			7.403.247
العنوان الثاني			9.540.492
نفقات التنمية			8.114.783
تسديد أصل الدين			794.878
النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة			630.831
المصاريف المأذونة بعنوان فوائض			46.036.934
مجموع النفقات			81.425.855

الجزء الأول: الرقابة على الموارد

تقتضي الوضعية المالية للبلدية العمل على مزيد دعم مواردها من خلال إحكام استغلال الإمكانيات المتاحة واستخلاص المبالغ المثقلة. وقد شملت الأعمال الرقابية هيكله الموارد وتعبئتها.

أ- هيكله الموارد

شمل تحليل هيكله الموارد العنوانين الأول والثاني.

1- موارد العننوان الأول

بلغت موارد العننوان الأول (المداخيل الاعتيادية) للبلدية خلال سنة 2020 ما جملته 27,730 م.د تتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل غير الجبائية الاعتيادية في حدود على التوالي 19,582 م.د و 8,148 م.د. وتتأتى المداخيل الجبائية الاعتيادية أساسا من "المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة" بنسبة 82,1% ومن "معالم الموجبات والرخص الإدارية ومعالم مقابل إسداء خدمات" بنسبة 12% وهو ما يبرزه الجدول الموالي:

النسبة %	المبلغ (د)	أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية
82,1	16 072 707,676	المعاليم على العقارات والأنشطة
4,4	859 620,087	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
12,0	2 364 901,786	معالم الموجبات والرخص الإدارية ومعالم مقابل إسداء خدمات
1,5	285 000,000	المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى
100	19 582 229,549	المجموع

وتتأتى "المعاليم على العقارات والأنشطة" في سنة 2020 أساسا من المعاليم من المعاليم الموظفة على الأنشطة حيث تستأثر منها بنسبة تجاوزت 85%. ويبرز الجدول الموالي مختلف مكونات هذه المعاليم ونسبها:

النسبة %	المقايض المنجزه (د)	المعاليم على العقارات والأنشطة
9,97	1 602 900,086	المعلوم على العقارات المبنية
5,00	802 976,746	المعلوم على الأراضي غير المبنية
85,03	13 666 830,844	معالم أخرى (باعتبار المبالغ المتأنية من المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية)
100	16 072 707,676	المجموع

وتمثل المداخيل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تمّ تحصيل ما قيمته 13,3 م.د في سنة 2020 أي ما يمثل 83 % من جملة المعاليم على العقارات والأنشطة. أما المداخيل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية فهي تمثل حوالي 15% من المعاليم على العقارات والأنشطة.

وبلغت ثقليلات سنة 2020 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 3,040 م.د تتوزع بين المعلوم على العقارات المبنية (2,043 م.د) والمعلوم على الأراضي غير المبنية (0,997 م.د).

وباعتبار بقايا الاستخلاص البالغة 6,175 م.د في موقى سنة 2019، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات في سنة 2020 إلى ما قدره 9,215 م.د لم يتمّ استخلاصها إلا في حدود 2,406 م.د أي بنسبة 26%.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية والبالغة في سنة 2020 ما قيمته 8,148 م.د فهي تتوزع بين "مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية" (0,784 م.د) و"المداخيل المالية الاعتيادية" (7,363 م.د) المتأتية أساسا من المناب من المال المشترك للجتماعات المحلية في حدود 7,187 م.د.

2- موارد العنوان الثاني

تشتمل موارد العنوان الثاني (المداخيل غير الاعتيادية وموارد الاقتراض) أساسا على الموارد الخاصة للبلدية (52,876 م.د) والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة (0,631 م.د). وتتأتى الموارد الخاصة للبلدية في حدود 2,935 م.د و 49,941 م.د تباعا من منح ومساهمات وطنية مختلفة ومن المبالغ المتأتية من الفواضل غير المستعملة خلال السنوات الفارطة. وتمثل الموارد المحققة بخصوص العنوانين الأول والثاني على التوالي 92% و 101% من التقديرات النهائية المرسمة بالميزانية. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

البيان	التقديرات النهائية (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول	30 072 070,00030	27 729 559,317	92
المعاليم على العقارات والأنشطة	16 360 000	16 072 707,676	98
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	2 406 000	859 620,087	36
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	2 938 000,000	2 364 901,786	80
المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	150 000,000	285 000,000	190

البيان	التقديرات النهائية (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	975 000,000	784 847,907	80
المداخيل المالية الاعتيادية	7 243 070,000	7 362 481,861	102
مجموع موارد العنوان الثاني	53 363 147,232	53 696 295,732	101
الموارد الخاصة للبلدية	52 771 079,000	52 875 753,000	100
موارد الاقتراض	189 712,000	189 712,000	100
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	402 356,232	630 830,732	157

ب- تعبئة الموارد

مكّن التدقيق في الموارد البلدية من الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية وبالمعلوم على العقارات وبتراخيص إشغال الملك العمومي البلدي وبالمعاليم المتعلقة بالإشهار ورفع الفضلات واستغلال الملك البلدي الخاص.

1. المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية

يعتبر المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهمّ مورد ذاتي بالنسبة إلى البلدية حيث بلغت الموارد المحوّلة من طرف مصالح وزارة المالية ما قيمته 13,3 م.د في سنة 2020 أي ما يفوق 68% من جملة المداخيل الجبائية الاعتيادية للبلدية و48% من جملة موارد العنوان الأوّل.

وطبقا للفصلين 37 و38 من مجلّة الجباية المحليّة يحتسب المعلوم على أساس رقم المعاملات أو الضريبة على الأرباح المستوجبة ويتمّ تسديدها عند خلاص الأداءات والمعاليم الجبائية على أن لا تقلّ عن حدّ أدنى يحتسب على أساس المساحة وصنف العقّار المستغلّ تطالب مصالح البلدية باحتسابه ومقارنته بما تمّ خلاصه للقباضات المالية ثمّ تعدّ على ضوئه جدولا لتحصيل الفارق وتثقله بالقباضات المعنيّة لاستخلاصه. غير أن التّدقيق في الإجراءات المتّبعة أفضى لملاحظة عدّة نقائص في المجال.

من ذلك لوحظ اقتصار مصالح البلدية على القيام بالمقاربة للمؤسسات التي تقدّمت للحصول على شهادة إبراء فقط والبالغة 279 مؤسسة أو ناشط خلال سنة 2020، حيث تكتفي البلدية بإعداد وإحالة جدول القيمة الدنيا للمعلوم المستوجب في الغرض لمحاسب البلدية دون القيام بالعنايات الضرورية على غرار التثبّت في شمولية الشركات والأشخاص الطبيعيين المصرّح بخلاصهم للمعلوم على المؤسسات والتثبّت من تحصيل المبالغ الدّنيا طبقا للقانون الجاري به العمل وإعداد جداول تحصيل الفارق.

كما أبرز تحليل قاعدة معطيات البلدية المسوكة إلى الوقوف على 163 محلاً شاغرا بعنوان " عمارات السبرولس المنزه 8" بمساحة جمالية تقدر بحوالي 13 م² أي بمعدل 0,079 م² لكل محلّ وعلى ما يناهز 150 ناشط في المنطقة البلدية لا تتجاوز مساحة مقرّ أنشطتهم مترا مربعا واحدا لكل منهم ممّا يؤدي إلى نقص في المعاليم الموظفة في الغرض ولا يسمح بالمتابعة الفعّالة لمستحقّات البلدية في هذا الصّدّد.

على صعيد آخر، أفضى استخراج قائمة تفصيلية من المعاليم المذكورة من مصالح وزارة المالية بالتنسيق مع الفريق الرقابي لمحكمة المحاسبات إلى الوقوف على عدّة نقائص تعلّقت بمصداقيّة وشموليّة قاعدة معطيات البلدية. وحالت هذه الوضعية دون استخلاص موارد مستحقّة لفائدة البلدية.

من ذلك أبرز النّظر في المعاليم المحوّلة من طرف مصالح وزارة المالية أنها شملت 11.979 ناشطا وهو ما يمثّل أكثر من ضعف عدد النّاشطين بقواعد المعطيات المسوكة في الغرض بمصالح البلدية والتي لا تضمّ سوى 5.946 ناشطا ممّا يحدّ بصفة كبيرة من نجاعة عمليات متابعة خلاص هذه المعاليم الهامّة.

ويبيّن النّظر في المعاليم ذات العلاقة بشركات الاتصالات الثلاث الكبرى أن قاعدة معطيات البلدية تضمّ ثلاثة مقرات لشركتين فحسب في حين تبين من الموقع الرسمي لها وجود 10 وكالات تجارية (6 للشركة الأولى و4 للشركة الثانية) بالمنطقة البلدية أي بفارق قدره 7 وكالات تجارية. ولا تمكّن هذه الوضعية من التثبت من خلاص مستحقّات البلدية ومن التثبت من التّصريح الصّحيح بنسبة المساحة ونسبة نصيب البلدية خاصة وأن قيمة المعاليم بالنسبة للشركتين بلغت على التّوالي 349 دينارا و566 دينارا خلال سنة 2020 في حين بلغت هذه المعاليم في بلديات مجاورة أكثر من 25 أ.د. كما أن معاليم الشركة الثالثة بلغت أقلّ من المعلوم الأدنى المستوجب البالغ 8417 دينارا حيث لم تتولّ مصالح وزارة المالية إحالة سوى ما قيمته 7243 دينارا في حين يتواجد بالجهة فضاء خاص بالمؤسسات ومصّلحة فنيّة وأربع فروع تجارية حسب قاعدة معطيات البلدية.

وفي نفس الإطار يبيّن النّظر في المعاليم ذات العلاقة بالبنوك أنّه لم يتمّ تحويل معاليم تخصّ بنكين في حين يمتلكان خمسة فروع بنكية في المنطقة البلدية وذلك حسب جدول التحصيل المعدّ من البلدية.

وفي هذا الصّدّد تجدر الإشارة إلى أهميّة المعاليم ذات العلاقة بالبنوك حيث يفوق معدلها 25 أ.د. بالنسبة إلى كلّ بنك علما بأنها بلغت بالنسبة إلى أحد البنوك أكثر من 100 أ.د. كما تجدر الإشارة إلى أنّ مصالح وزارة المالية حوّلت معاليم تخصّ ثلاثة بنوك أخرى في حين لم يتضمّن جدول تحصيل البلدية هذه المؤسسات البنكيّة.

من جهة أخرى، ورغم أن حسن المتابعة من طرف البلدية يتطلب توقّر ومسك قائمة محيئة ومتكاملة للأشخاص المعنويين والطبيعيين الناشطين في المنطقة، فقد أسفر النظر في قاعدة بيانات البلدية التي تضمّ 5946 ناشطا في موفى سنة 2020 عن عدم توقّر أرقام بطاقات التعريف الوطنية والمعرفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين لحوالي 3339 ناشطا أي ما يعادل 56% من مجموع المعنيين بالرغم من أنّ هذه المعرفات ذات أهمية قصوى وهي المعرفات الوحيدة المعتمدة لدى مصالح وزارة المالية والجهات الأخرى المتدخلة في إجراءات المتابعة القانونية لأيّ دين غير مستخلص.

علاوة على ذلك، أسفرت مقارنة المعاليم الدنيا المستوجبة بما تمّت إحالته من طرف مصالح وزارة المالية في الغرض بخصوص عينة ممّن توفرت بها المعرفات الجبائية بصفة صحيحة في قاعدة المعطيات والبالغة 649 ناشطا فقط وهو ما لا يمثل سوى 5,42% من العدد الجملي للناشطين، على الوقوف على 130 حالة بمبالغ قدرها 25,152 أ.د مستحقة لفائدة البلدية وذلك دون تثقيفها أو المطالبة بها. ونورد في ما يلي عددا من الأمثلة في الغرض:

المبلغ المستحق الواجب تثقيفه (د)	المعلوم السنوي المدفوع (د)	المعلوم الأدنى المستوجب (د)	النشاط	المعرف الجبائي	المعرف بقاعدة معطيات البلدية
					1118000056 1214000001 2065000001 3156500001 3239000059 3252000029 8931000001
1.174,000	7.243,000	8.417,000	شركة اتصالات	غير متوقّر	
782,15	58,47	840,625	مدرسة حرة	0505832P	2071010001
478,00	60,00	538	شركة خاصة	0939976Q	2121000001
473,39	131,86	605,25	قاعة رياضة	0896142R	1175021001
445,37	92,63	538	مدرسة حرة	0505886E	2001075001
371,57	40,00	411,57	مكتبة	0220121H	2425000002
337,89	146,31	484,2	مقهى	0081297G	8060000001
324,45	92,50	416,95	طبيب عيون	0762752Y	1003033001
311,35	24,90	336,25	حضانة مدرسية	0993274X	2059000002
309,65	537,70	847,35	صنع آلات المقومة للأعضاء	0510760Z	3250055001

ولا تمكّن هذه الوضعية من حسن متابعة موارد البلدية والتأكد من تحصيل المبالغ المستوجبة في الغرض خاصة أن بعض الشركات الكبرى مطالبة بأداء مبالغ هامة يتم توزيعها بين البلديات حسب

مساحات المقرات المصحح بها بكلّ دائرة بلدية والتي قد لا تخلو من أخطاء. وتجدر الإشارة إلى أنّ البلدية استفادت من هذه الأخطاء حيث تمّ على سبيل المثال تحويل معالم شركتين والبالغة 745 أ.د. لبلدية أريانة رغم تواجد المقرّين ببلديّة أخرى وهو ما يقتضي تسوية هذه الوضعيّة.

وتدعى البلدية إلى اتخاذ الاجراءات الضرورية لتثقيف المبالغ سابقة الذّكر واستخلاصها وإلى مزيد الحرص على مسك قاعدة معطيات شاملة وصحيحة والتواصل مع القباضة والعمل على الولوج لقاعدة معطيات وزارة المالية قصد القيام بالمقاربات الضرورية وتحديد واستخلاص المعالم المستوجبة في الغرض بما من شأنه أن يمكّن من حسن المتابعة والمقاربة وتدعيم موارد البلدية المستوجبة.

2. المعلوم على العقارات المبنية

بلغ عدد العقارات المبنية حسب جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية 35523 عقارا فيما بلغ عدد المساكن بها 39.773 حسب التّعداد العام للسّكان والسّكنى لسنة 2014. وارتفعت المعالم على العقارات المبنية المستوجبة للخلاص في موقّ سنة 2020 إلى حوالي 5,9 م.د لم يتمّ منها استخلاص سوى 1,6 م.د أي بنسبة لم تتجاوز 27%.

ورغم ضعف نسبة الاستخلاص وخلافا للفصل 28 خامسا من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينصّ على أنّ المدين ينتفع بأجل ثلاثين يوما لتسوية وضعيته تحتسب ابتداء من تاريخ تبليغه إعلاما يتضمّن دعوته لخلاص مبلغ الدّين المطلوب منه ليتولى المحاسب العمومي إثر ذلك تفعيل إجراءات التتبع الجبرية عبر تبليغ السند التنفيذي للمدين فقد لوحظ القيام بتوجيه 23313 إعلام بدين أي بنسبة قدرت بحوالي 66,65% والقيام بما عدده 2891 إنذار بالدفع و61 اعتراض إداري بالنسبة إلى مرحلة الجبرية وذلك رغم أن عددا هاما من الفصول يعود لعدة سنوات سابقة وهو ما يضاعف من مخاطر سقوطها بالتقادم.

وأرجع القابض البلدي ضعف نسب الاستخلاص لأسباب عدّة منها:

- تأثير الإجراءات الوقائية المتخذة جراء فيروس كورونا وماتبها من إجراءات أخرى على مستوى التوقيت الإداري خلال سنة 2020 وكذلك القانون المنظم لسلك عدول الخزينة والذي حدّد عدد سندات التتبع الواجب القيام بها شهريا في حدود 300 إعلام أو 60 عقلة أو 10 محاضر بيع بالمزاد العلني أو 20 عقلة تحفظية علما بأنّ عدد عدول الخزينة بالمركزين المحاسبين يقتصر على عدلين فحسب.

- كما أضاف القابض البلدي بخصوص ضعف الاستخلاص الى وجود نقائص بقاعدة المعطيات المتوفرة على وجود العديد من الفصول المتكررة، أو التي تفتقر إلى معطيات مشيرة إلى أن بقايا الاستخلاص المتعلقة بالعنوان الأول متضخمة ولا تعكس المبالغ الحقيقية المتبقية للاستخلاص حيث لم تتوصل القباضة البلدية بجداول الطرح لسنوات 2018 و2019 و2020.

وتدعى البلدية الى اتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الصدد وطرح المبالغ المذكورة.

من جهة أخرى، ولئن أتاح الأمر الحكومي عدد 397 لسنة 2017³، تحيين الأثمان المرجعية على ضوء ارتفاع أسعار العقارات فإن البلدية لم تتول إصدار قرار في الغرض حيث واصلت إلى حدود سنة 2021 تطبيق قرار المجلس البلدي الصادر بتاريخ 8 جانفي 2008 وهو مامن شأنه أن يحرمها من مداخيل إضافية من خلال استغلال الإمكانيات المتاحة لها.

وفضلا عن النقص في عدد العقارات بما يفوق 4250 عقارا تم الوقوف عليها تبعا للمقاربة بين عدد العقارات بقواعد معطيات البلدية سنة 2021 وإحصائيات التعداد العام للسكان والسكنى الراجعة أصلا لسنة 2014 فقد أبرز النظر في قاعدة المعطيات المعنية أن عدد الفصول المسجلة لا يعكس عدد العقارات المضمّن بقاعدة معطيات البلدية نتيجة لوجود عدّة عقارات متكرّرة وفصول بعنوان توسّع بعض العقارات.

من ذلك لوحظ من خلال التّظر في قائمة العقارات بجداول التحصيل المحالة على المركز المحاسبي وجود 924 عقارا منصوصا عليه بصفة متكرّرة في كلّ بياناتها (نفس صاحب العقار، نفس العنوان والعدد) من ضعف إلى 14 ضعفا (العدد الجملي 2239 عقارا).

المنطقة	العقارات المتكرّرة	العقارات المعنية (باعتبار التكرار من 2 إلى 14 ضعفا)
المزّه 8	24	48
أريانة العليا	196	442
المزّه 7	17	35
المزّه 6	45	310
المزّه 5	122	252
رياض الأندلس (بما في ذلك النصر 1 و2)	165	351
أريانة المدينة	355	801
الجملة	924	2239

³ الأمر الحكومي عدد 397 لسنة 2017 المؤرخ في 28 مارس 2017 والمتعلق بضبط الحد الأدنى والحد الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني لكل صنف من أصناف العقارات الخاضعة للمعلوم على العقارات المبنية

وقد توشّر هذه الوضعيّة لخطر وجود عقارات متكرّرة في قاعدة المعطيات خاصة وأنّ البلدية قامت خلال سنة (2019 – 2020) بنحو 11 عملية طرح لمطالبيّن بالأداء نتيجة تسجيل عقاراتهم بصفة متكرّرة. وأفادت البلدية في هذا الخصوص أنه بالنسبة إلى وجود فصول مكرّرة فإن هذا الأمر يعدّ دارجا على إثر عملية الإحصاء أو خلال عملية التخزين. وتمّ إثر موافقة المجلس البلدي طرحها من جداول التحصيل وهي حاليا بصدد التسوية.

على صعيد آخر، لوحظ من خلال النّظر في جداول التحصيل وجود 415 عقارا تتراوح معالمها البلدية بين 5 د و 10 د (مساحة العقار النظرية لا تتجاوز 20م²) و 58 عقارا لا تتجاوز 5 د. وتطرح هذه المعالم تساؤلات بخصوص مدى مصداقيتها بالنظر إلى المساحات الضئيلة والأثمان الزهيدة المعتمدة في الغرض. وفيما يلي نورد تباعا الإحصائيات المتعلّقة بهذه المعالم وعددا من الأمثلة في المجال:

المنطقة	أداء بلدي أقلّ من 5 دينار	أداء بلدي أكثر من 5 د وأقل من 10 د
المزّه 8	-	5
أريانة العليا	32	80
المزّه 7	2	15
المزّه 6	1	-
المزّه 5	-	11
رياض الأندلس (بما في ذلك حيّ النصر 1 وحيّ النصر 2)	1	96
أريانة المدينة	22	208
الجملة	58	415

وفي هذا الإطار أفادت البلدية في إجابتها أنه بفحص الملفات المتعلقة بالفصول المذكورة أنفا تبين أنها ليست ناتجة عن أخطاء في إدراج المساحات وهي فعلا حسب التصاريح والمراقبة الآلية مساحات صغيرة. إلا أنه وبالرجوع إلى وثائق الإثبات المقدمة (التّصاريح المقدمة من طرف المواطنين) التي تمّ إلحاقها مع إجابة البلدية تبين أنها لم تتولّ إجراء المعاينات الضرورية إلا بالنسبة إلى حوالي 10 فصول⁴. وهو ما لا يمكن من التأكّد من صحتها.

وتدعى البلدية إلى التحقّق من صحّة التّصاريح المودعة لديها والمتعلّقة بالعقارات المعنية عبر القيام بالمعاينات الميدانية عملا بمقتضيات مجلة الجباية المحلية.

⁴ تمّ الوقوف على إجراء المعاينات الميدانية لعدد 10 تصاريح مقدّمة من طرف المواطنين فحسب من جملة 66 تصريحاً مرفقاً بإجابتها أي بنسبة تقتصر على 15,38%.

من جهة أخرى وطبقا للفصل 5 من مجلة الجباية المحلية حدّدت نسبة المعلوم على العقارات المبنية على أساس مستوى الخدمات (تنظيف، تنوير عمومي، طرقات معبّدة، أرصفة مبلّطة، قنوات تصريف المياه المستعملة وقنوات تصريف الأمطار) على أن تتراوح بين 8% (خدمة أو خدمتين) و10% (ثلاث أو أربع خدمات) و12% (أكثر من أربع خدمات) و14% بالنسبة إلى العقارات المنتفعة بخدمات أخرى غير المذكورة آنفا.

ولوحظ من خلال تحليل قاعدة البيانات أنه تمّ اعتماد نسب خاطئة غير معتمدة من طرف البلدية (نسبة 12%) وذلك في 755 حالة ممّا أدّى إلى تطبيق نسب مرتفعة للبعض ونسب أقلّ من المستوجب للبعض الآخر وهو ما يمسّ من مصداقية البيانات المتوقّرة وكذلك من مبدأ العدالة الجبائية حيث تمّ استعمال نسب مختلفة بنفس الشارح تراوحت بين 8% و12% بشارع ابن خلدون بأريانة المدينة وبين 10% و14% بنهج أكرانيا بحي النصر 1 وبين 8% و12% بإقامة "الأميرة" بحي النصر 1.

من جهة أخرى ورغم أنه لا تتوقّر في بلدية أريانة "خدمات أخرى" فقد تمّ الوقوف من خلال فحص عيّنة على تطبيق النسبة القسوى في خصوص 22 حالة وذلك على غرار العقارات أصحاب المعرفات 033029004011 و033079004021 و033118001062.

وتدعى البلدية إلى الحرص على تطبيق النّسب الصّحيحة على أصحاب العقارات بما يكفل المساواة بين المطالبين بالأداء. ومن شأن تحديد وتعيين النّسب آليا من خلال قاعدة معطيات تتضمّن جميع الأنهج والشوارع والخدمات المتوفرة بها، أن يقلّل من نسبة الخطأ المحتملة ويمكن البلدية من موارد إضافية.

3- الأراضي غير المبنية

بلغ عدد الأراضي غير المبنية حسب قاعدة معطيات بلدية أريانة 1.090 فصل. وارتفعت المعاليم المعنية المستوجبة للخلاص في موفّي سنة 2020 إلى نحو 3,3 م.د تمّ منها إستخلاص 0,8 م.د أي بنسبة لم تتجاوز 24%. ولم يتمّ منها توجيه سوى 840 إعلاما و88 إنذارا بالدفع و520 اعتراضا إداريا وذلك بالرغم أن عددا هاما من الفصول يعود لعدة سنوات سابقة مما يضاعف مخاطر سقوطها بالتقادم.

وبرّر القابض البلدي ضعف نسب الاستخلاص بتضخيم في المبالغ المثقلة والذي بدوره يضخّم مبالغ بقايا الاستخلاص جزاء تغير صبغة العقارت من أراضي غير مبنية إلى عقارات مبنية وعدم تحيين جداول التحصيل إثر حصول الأفراد على رخص بناء من البلدية حيث تمّ توظيف الصنفين من المعاليم على نفس العقار.

كما تعزى هذه الوضعية حسب القابض البلدي إلى وجود فصول مثقلة وموظف عليها مبالغ مالية ولا تدخل في الإختصاص الترابي لبلدية أريانة وإلى وجود العديد من الأخطاء في جداول التحصيل.

ولوحظ من خلال متابعة بعض الفصول وجود مساحات غير معقولة لم تتجاوز مساحتها ثلاث أمتار مرّعة.

من جهة أخرى تبين اعتماد قيمة تجارية ضعيفة نسبياً ومتفاوتة من عقار لآخر في نفس المنطقة. فعلى سبيل المثال تراوحت قيمة المتر المربع الواحد بجهة المنزه 7 بين 6 د و 500 د لـم² مثلما هو مبين بالجدول الموالي:

المعرف بقاعدة معطيات البلدية	العنوان	قيمة المتر المربع (بالدينار)
200500000000	تقسيم المنزه السابع	6,000
202800000000	نهج حسان ابن ثابت المنزه السابع	8,000
202100000000	تقسيم المنزه السابع	18,000
204400000000	المنزه السابع	35,000
208200000000	المنزه السابع	121,000
212300000000	تقسيم المنزه السابع	126,315
216400000000	تقسيم المنزه السابع	500,000

وتجدر الإشارة إلى أنّ البلدية لا تقوم بتحيين القيمة التجارية للعقارات المسجّلة بالمنظومة حيث تعتمد على الأثمان المدوّنة بتاريخ إبرام العقود والتي تعود في أغلبها إلى التسعينات من القرن الماضي ممّا يحرم البلدية من موارد إضافية بهذا العنوان.

وتدعى البلدية إلى الحرص على اعتماد القيمة التجارية للأراضي موضوع المعلوم المذكور بما يمكن من تثقيف واستخلاص مستحققاتها على الوجه المطلوب وتعبئة مواردها في الغرض.

4- استغلال الملك العمومي البلدي من طرف الخواصّ

يوقّر حسن استغلال الأرصفة موارد إضافية للبلدية ويعتبر خلاصها جزءاً من التزامات الشاغلين التي تستوجب المتابعة من طرف المصالح المختصة واتخاذ الإجراءات الرّدعية إن اقتضى الأمر.

وتمسك البلدية قائمة في الاستخلاصات المتعلّقة بالأكشاك المنتصبة بالمجال البلدي لبلدية أريانة حسب المناطق. وتستخلص بالنسبة لكل كشك معلوم الرخصة ومعلوم الإشغال الوقي للطريق العام.

وأفضى النّظر في مدى التزام أصحاب الأكشاك بخلاص مستحقّاتهم في الغرض إلى الوقوف على تراكم المبالغ غير المستخلصة والتي ارتفعت الى 808 أ.د بتاريخ 2020 /12/31 وهو ما يمثل قرابة 7 مرّات المبلغ السنوي المستوجب.

ويتمّ التّرخيص في المساحة طبقا لمعايير تضمن حسن استغلال الملك العام على غرار توقّر مساحة كافية للمتجرلين وعدم الإضرار بجمالية المدن. غير أنّه لوحظ عدم احترام المساحة المرخّص فيها بخصوص 129 كشك بتجاوزات مختلفة بلغت أكثر من 50 متر مربع في بعض الحالات دون ردع المخالفين وإجبارهم على احترام المساحة المرخّص فيها أو تحيين الرّخصة، إن لم يتعارض ذلك مع مبادئ حسن استغلال الملك العام، واستخلاص مستحقات إضافية في الغرض، علما أنه تم احتساب قيمة إشغال المساحة غير المرخّص في استغلالها على أساس الأثمان المحددة بالقرار البلدي بأكثر من 235 أ.د وهو ما يمثل حوالي 200% من المعاليم الموظفة سنويا والمقدرة بما قيمته 120 ألف دينار.

كما لوحظ من جهة أخرى تعاظم عدد من الأكشاك نشاطات غير تلك المرخّص لها فيها فضلا عن ترخيص البلدية لعدد من الأكشاك لأنشطة غير منصوص عليها بالتراتب ذات العلاقة وذلك على غرار نشاط "بيع الأكلة الخفيفة".

وتجدر الإشارة في هذا الصّد إلى أنّ اللجنة المكلفة بالشؤون الاقتصادية بالبلدية انعقدت بتاريخ 6 نوفمبر 2020 واتّخذت عدّة إجراءات منها سحب الرّخص في مرحلة أولى ومن ثمّة إصدار قرارات إزالة وبلغت القرارات الصّادرة عن البلدية 140 قرارا في حين تمّ تبليغ 32 قرارا بلديا فحسب ولم تنفّذ البلدية الى غاية شهر نوفمبر 2021 أيّ قرار إزالة.

وأفادت البلدية في إجابتها أنها تولّت ضبط الوضعية الحقيقية والميدانية للأكشاك منذ سنة 2019. وتمّ إصدار قرارات سحب وإزالة خلال سنة 2021. ومن بين القرارات التي استوفت مصالح الشرطة البلدية تبليغها (23 بتاريخ 2021/03/01) استجاب أصحابها لتسديد جزء من الديون والالتزام وجدولة المتبقي منها مع العلم وأن مصالح الشرطة البلدية مواصلة في عمليات التبليغ وتجدر الإشارة إلى أنّ عدم مباشرة هذا الملف سنة 2020 يعود لتعقّد وضعية الأكشاك وصيغتها الاجتماعية وإختلاف الوضعية، وهذا ما تمّ تداركه انطلاقا من سنة 2021.

وتدعى البلدية إلى مسك قوائم محيئة ومفصلة لشاغلي الملك العمومي البلدي وإلى متابعة تطبيق الالتزامات وضمنان حسن استغلال المرفق فضلا عن السعي إلى خلاص مستحقاتها في الغرض واتخاذ الإجراءات الردعية عند الاقتضاء.

5- معلوم الإشهار

يستوجب معلوم الإشهار وفقا للفصل 85 من مجلة الجباية المحلية على "الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية وكذلك العلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة أو المعلقة بالطريق العام على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة".

وضبطت تعريفه الإشهار حسب الأمر عدد 805 لسنة 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها بمبلغ بين 20 د و500 د عن المتر المربع في السنة بقرار من الجماعة المحلية حسب مواقع تركيز وسائل الإشهار. وقد تراوحت معاليم الإشهار حسب القرار البلدي المؤرخ في 21 فيفري 2017 بين 30 د و500 د عن المتر المربع في السنة.

وإزاء هذه الوضعية لم تتول البلدية إزالة العلامات الإشهارية ولم يتول القابض البلدي استخلاص مستحقاتها مما أدى إلى تراكم متخلّلات هامة بلغت 3,2 م.د. إلى حدود نوفمبر 2021.

وأفادت البلدية في هذا الخصوص أنها تولت منذ سنة 2019 ضبط خطة عمل حول تسوية وضعية ملف الإشهار التي تشوبه بعض الإشكاليات منذ سنوات عديدة. وأضافت أنّ سنتي 2020 و2021 شهدتا تراجعا في تطبيق مقتضيات الاتفاق المتعلق بتقسيط الديون وذلك بسبب جائحة كورونا.

6- معلوم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية

يتيح الأمر عدد 805 لسنة 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها والفصل 91 من مجلة الجباية المحلية للبلديات إمكانية توظيف واستخلاص معاليم مقابل رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية والصناعية والمهنية. وتضبط هذه التعريف بقرار من الجماعة المحلية المعنية. وتولت البلدية تحديد معلوم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية بمقتضى القرار البلدي الصادر بتاريخ 21 فيفري 2017 بمبلغ قدره 12 مليم/اللتر الواحد من الفضلات.

ولئن بذلت البلدية مجهودات في خصوص إبرام هذه الاتفاقيات مع المؤسسات المعنية، فهي لم تحرص على استخلاص المداخيل المتأتية من هذا المعلوم حيث لم تستخلص سنة 2020 سوى 172 أ.د من جملة تقديرات بلغت 400 أ.د أي بنسبة لم تتجاوز 43% علما بأنها لم تتولّ اتخاذ الإجراءات التي يخولها لها العقد على غرار إيقاف الخدمات بالنسبة لبعض المؤسسات التي تعلقت بها مبالغ مرتفعة للديون المتخلّدة. وأرجعت البلدية ضعف الاستخلاص الى أنّ تقديرات الميزانية لسنة 2020 كانت طموحة نوعا ما ولصعوبات في الاستخلاص خلال سنتي 2020 و2021 تعود إلى آثار جائحة كورونا على الأنشطة الاقتصادية والتجارية.

من جهة أخرى لوحظ أن إبرام هذه الاتفاقيات يتمّ من طرف مصالح إدارة المعدّات والنّظافة فيما يتمّ استخلاص المعلوم المذكور من طرف إدارة تنمية الموارد والشؤون الاقتصادية التي تمسك قائمة في الاستخلاص المنجزة دون أن يتوقّر لديها أولدى المصلحة الفنيّة قائمة شاملة لجميع الاتفاقيات المبرمة من طرف البلدية.

وتدعى البلدية إلى وضع إجراءات تسمح بتوقّر قائمة محيّنّة وشاملة لاتفاقيات رفع الفضلات وإلى اتخاذ الإجراءات الضرورية لاستخلاص مستحقّاتها في الغرض.

7- مداخيل الأملاك البلدية العقارية

ارتفع مجموع المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان كراء المحلّات المعدّة لنشاط تجاري وفقا للحساب المالي في موقّ سنة 2020 إلى ما جملته 2,6 م.د تمّ استخلاصها في حدود 27,73%.

ورغم ارتفاع حجم مستحقّات البلدية في الغرض والتأخّر في سداد مستحقّاتها حيث تعلّقت الديون بسنوات سابقة بالنسبة إلى العديد من المحلات التجارية، تولى قابض المكتب الثاني المنزه 6 بالنسبة إلى سوق النصر والمنزه اصدار 48 بطاقة إلزام و11 اعتراض اداري واجراء 11 عقلة في هذا الخصوص. ولووظ بالنسبة إلى سنة 2020 عدم قيام قباضة البلدية بأريانة (المكتب الأول) بإجراءات التتبّع الجبرية في شأن جميع المطالبين بهذا المعلوم وذلك خلافا لمقتضيات المذكرة العامة عدد 33 لسنة 2009 حول تحسين مردود كراء العقارات الراجعة للجماعات المحلية التي نصّت على ضرورة اتخاذ اجراء الاستخلاص الجبري لكلّ دين من الديون المتخلّدة بهذا العنوان وذلك بالتنسيق مع مصالح الجماعة المحلية المعنية.

وأفاد القابض في إجابته في خصوص بقايا الاستخلاص للمحلات التجارية أنّ المبالغ متضخّمة وهو ناتج عن بعض الأسباب منها تثقيل المبالغ الخاصة بالمحلات التجارية الكائنة بالسوق القديم سنة 2020 في حين تمّ هدم تلك المحلات علما بأنّه تم خلال سنة 2021 طرح المبالغ المثقلة.

كما أرجع القابض البلدي للمكتب الأول بأريانة عدم استصدار الإجراءات الجبرية لارتباط جدولته ديون بعض المدينين مقابل تويّ البعض الآخر الخلاص بصفة منتظمة.

كما أن الإجراءات المتخذة من طرف البلدية خلال سنة 2020 وما تبعها من غلق للأسواق البلدية بالقوة العامة أحيانا، والآثار والرّدود من طرف متسوّغي المحلات التجارية جرّاء هذا الغلق، أدى بالضرورة إلى محاولة الحفاظ على السلامة الجسدية لعدول الخزينة المكلفين بالتبليغ،

ويعزى كذلك عدم استصدار الإجراءات الجبرية إلى الإجراءات المتخذة من طرف الدولة وخاصة منها العمل بنظام الفريقيين ثم بنظام الحصتين.

ومن جهتها أفادت البلدية أنّها تولّت دعوة كافة المتسوّغين للمحلات التجارية إلى تسديد المتخلّطات التي بذمتهم.

كما تمّ رفع قضايا في الخروج بحساب 5 حالات بكل سوق ما أسفر عن تسجيل مداخل إضافية مع مواصلة إقرار رفع بقية القضايا في الأشخاص المتلذّدين.

من جانب آخر وخلافا لأحكام الفصل 25 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوّغين والمتسوّغين فيما يخصّ تحديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف والتي تسمح للمالك بأن يطلب تحيين معين الكراء كل ثلاث سنوات أو عند بيع الأصل التجاري لم تبادر البلدية بالترفيغ في معينات الكراء المضمنة ببعض العقود التي لا تعكس إزاء هذه الوضعيّة القيمة الحقيقية للكراء مثلما تمّ الوقوف عليه بخصوص معين كراء إحدى محلات السّوق البلدي بأريانة والبالغ 34,084 دينار شهريا فحسب.

وأفادت البلدية في إجابتها أنّها قامت بطلب تحيين معينات الكراء من طرف وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وخاصة عقود لم يذكر فيها الزيادة السنوية بنسبة مائوية قانونية بين 5% و10%، كما تمّ توجيهه محاضر تنابيه تجارية عن طريق عدل منفذ الى المتسوّغين المعنيين بتحيين القيمة الكرائية.

8- التفويت في المعدّات التي زال الانتفاع بها في آجال معقولة

تبيّن أنه تمّت إحالة 15 معدّات دارجة معطّبة يعود أغلبها للفترة 2013-2018 على عدم الاستعمال دون أن يتمّ التّفويت فيها مثل ما هو مبين بالجدول الآتي:

المعدّات الدارجة	النوع	الرقم المنجعي	تاريخ الإحالة على عدم الاستعمال
جرّار	SAME/ 70 explorer	02-208003	2013/10/03
شاحنة تفرّغ	Renaut VI/ PREMIUM 260	02-215138	2016/8./26
مقطورة (Remorque)	HUARD TUNISIE/ SRAN 4000	02-206857	2018/01/08
مقطورة (Remorque)	HUARD TUNISIE/ SRAN 4000	02-212446	2018/01/08
مقطورة (Remorque)	HUARD TUNISIE/ SRAN 4000	02-211072	2018/01/08
شاحنة تفرّغ	Renaut VI/ MIDLUM 260	02-215139	2018/05/02
شاحنة	ISUZU	02-211516	2018/05/04
جرّار	SAME/ 70 explorer	02-211034	2018/05/09
سيارة	PEUGEOT PARTNER	02-212195	2018/07/20
شاحنة تفرّغ	Renaut VI/ PREMIUM 260	02-215136	2018/10/17
شاحنة تفرّغ	Renaut VI/ PREMIUM 260	02-215137	2018/12/17
سيارة	PEUGEOT PARTNER	02-212198	2019/02/06
سيارة	RENAUT KANGOO	02-210621	2019/11/20
سيارة	RENAUT KANGOO	02-210622	2019/11/30

ومن شأن التّصرّف على هذا التّحو أن يحتمل البلدية أعباء إضافية على غرار الحماية والحراسة فضلا عن تدنّي قيمتها جرّاء الاهتلاك. وتدعى البلدية إلى الإسراع في اتخاذ الإجراءات المستوجبة بشأنها والتّفويت فيها في آجال معقولة.

وأفادت البلدية في هذا الإطار أنّها شرعت في القيام بالإجراءات الضرورية منها المعاينة من قبل مصالح النقل البري والتي كانت سببا إداريا في تعطيل الإجراءات. ويتوقع إتمام عمليات البيع قبل موفّي مارس 2021.

9- مسك حسابية خاصة بأموال البلدية

خلافًا لمقتضيات الفصل 192 من مجلّة الجماعات المحليّة والفصل 279 من مجلّة المحاسبة العمومية لا يتمّ مسك حسابية خاصة بمكاسب البلدية وأموالها المنقولة وغير المنقولة ومعدّاتها تجهيزاتها

كما أنه لا يتمّ جردها سنويا تحت إشراف ومتابعة المحاسب العمومي للبلدية حيث تكتفي البلدية سنويا بجرد ومتابعة المخزونات المتوفرة في المغازات دون سواها على غرار المواد الاستهلاكية مثل قطع غيار الميكانيك والمواد المختلفة والمواد المكتبية والحالة المدنية ولوازم اعلامية.

كما أن المحاسب العمومي مطالب طبقا للفصل 279 المذكور بمتابعة مسك حسابية المواد قصد ضبط مكاسب الجماعة المحلية وأملاكها.

وحيث لا تسمح هذه الوضعية بحسن متابعة وحماية ممتلكات البلدية وبالاستجابة مستقبلا لمقتضيات مسك المحاسبة طبقا لنظام القيد المزدوج طبقا لمجلة الجماعات المحلية، فإن البلدية ومركزها المحاسبي مطالبان بوضع إجراءات في المجال تمكّن خاصة من تخصيص معرف لكلّ التجهيزات المكتبية والمعدّات والأجهزة المعلوماتية وغير ذلك من الأصول بما يمكن من مسك قائمة في الغرض ومن متابعتها مستقبلا، ومن وضع إجراءات تفصيلية بخصوص الأصول التي تمّ إحالتها على عدم الاستعمال أو التفويت فيها أو نقلها من مكتب إلى آخر وتعيين قاعدة المعطيات المسوكة في الغرض، وذلك علاوة على من إجراء جرد سنوي لهذه الأصول والقيام بمقاربتها مع القائمة النظرية للتجهيزات والمعدّات وإعداد تقرير في الغرض.

وأرجع القابض عدم مسك حسابية خاصّة بأموال البلدية المنقولة وغير المنقولة إلى عدم توفرّ الموارد البشرية والتقنية للقيام بهذه المهام. كما أفاد وأنه لتلافي هذا الاخلال توتّى مراسلة البلدية خلال سنة 2021 لمده بقائمت الجرد الخاصة بكل المواد والأموال حتى يتسنى مراقبتها وجمعها بحساباته وأنه يستوتّى مستقبلا الاقتراح على رئيس البلدية من يتوتّى القيام بالجرد السنوي العام طبقا للفصل 192 من مجلة الجماعات المحلية.

من جهتها أخرى أفادت البلدية أنّها تولّت تفعيل التراتيب القانونية المتعلقة بتكوين لجنة محايدة تشرف على عملية جرد المواد الاستهلاكية لسنة 2021 بالنسبة للجرد السنوي لسنة 2021.

كما انطلقت عملية الجرد الشامل للمنقولات وذلك بتكوين فريق عمل للإشراف على هذه العملية وذلك منذ شهر ماي 2021.

10-العمليات الخارجة عن الميزانية

تبيّن من خلال الكشف عدد 3 بالحساب المالي المتعلّق بالعمليات الخارجة عن الميزانية والقائمت المفصّلة في المقابض الخارجة عن الميزانية المتبقية للصرّف المصاحبة له وجود إيداعات وتأمينات بقيمة تتجاوز 815 أ.د تعود إلى سنة 2010 لم تتمّ تسويتها بعد.

وتعدّ هذه الوضعيّة مخالفة لمقتضيات الفصل 59 من مجلة المحاسبة العمومية والمذكرة العامة عدد 65 الصّادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بتاريخ 26 جوان 2013 حول تسوية الإيداعات المؤمّنة بالعمليات الخارجة عن الميزانية للجماعات المحلية والتي نصت على أن يقوم محاسبوا البلديات بضبط وضعيّة مختلف بنود الإيداعات والتدقيق في القوائم التفصيلية المتعلقة بها والتنسيق مع البلديات قصد التعرف على طبيعة المبالغ واستكمال إجراءات تنزيلها بالبنود الخاصة بها بالميزانية.

ومن شأن ذلك أن يطهّر الحسابات ويساهم في تعبئة موارد إضافية تساعد البلديات على مجابهة حاجياتها للتسيير والتنمية. وفي هذا الإطار يدعى القابض إلى الحرص على تسوية هذه المبالغ.

ويبيّن القابض البلدي في هذا الخصوص أنّ تزويد العمليات الخارجة عن الميزانية بمبالغ تتمّ أحيانا بصفة يومية وأكد حرصه على تسوية هذه العمليات وخاصّة الفصول المتعلقة بالضمانات والتأجير.

الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

شملت الأعمال الرقابية المتعلقة بالنفقات تحليل هيكلتها والتصرف فيها.

أ- تحليل هيكله النفقات

بلغت نفقات العنوان الأول في سنة 2020 ما قيمته 18,4 م.د. استأثرت منها نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح بما قيمته تباعا 11,5 م.د و 5,5 م.د أي بنسبة بلغت على التوالي 62 % و 30 % من مجموع النفقات بهذا العنوان. وفي المقابل مثلت كل من نفقات التدخل العمومي وفوائد الدين تباعا 7 % و 1% من نفقات العنوان الأول. وتتوزع نفقات العنوان الأول كما يلي:

بيان النفقات	الاعتمادات النهائية (د)	النفقات المنجزة	
		المبلغ (د)	النسبة من مجموع العنوان الأول (%)
التأجير العمومي	12 500 000	11 457 685	62
وسائل المصالح	9 984 620	5 472 252	30
التدخل العمومي	2 139 380	1 260 527	7
فوائد الدين	295 000	254 719	1
مجموع العنوان الأول	24 919 000	18 445 182	100

المصدر: الحساب المالي ووثيقة الميزانية لسنة 2020

وبلغت نفقات العنوان الثاني 9,5 م.د وهي تتكوّن أساسا من الاستثمارات المباشرة في حدود 8 م.د أي ما يمثل 85%. ويحوصل الجدول الموالي نسب إنجاز الميزانية بعنوانها الأول والثاني.

البيان	المبلغ (د) // النسبة (%)
نفقات العنوان الأول	
الاعتمادات المرسّمة بالميزانية (د)	24.919.000,000
المصاريف المنجزة (د)	18.445.181,781
نسبة الإنجاز (%)	74
نفقات العنوان الثاني	
الاعتمادات المرسّمة بالميزانية (د)	58.338.535,000
المصاريف المنجزة (د)	9.540.492,048
نسبة الإنجاز (%)	16,35

من جهة أخرى، أتضح ضعف استهلاك الاعتمادات المرصودة لبعض النفقات وهو ما يعكس إما سوء تقدير حاجيات البلدية وبالتالي حرمانها من استغلالها في أوجه أخرى هامة، أو عدم تنفيذ نفقات من شأنها تحسين الخدمات البلدية على غرار الاعتمادات المرصودة بعنوان الاعتناء والصيانة والتعمد بالتجهيزات والمرافق العمومية والتي فاقت 1,650 م.د حيث لم يتم استهلاكها سوى في حدود 24%. وجدير بالذكر أنه لم يتم إستهلاك سوى 6,7 م.د بعنوان الاعتمادات المبرمجة لوسائل المصالح والتدخل العمومي والبالغة 12,1 م.د. ويبرز الجدول الموالي عدد من الأمثلة في الغرض:

النفقة	الفصل	الفقرة	الاعتمادات (د)	المصاريف (د)	الاعتمادات غير المستهلكة (د)	نسبة الاستهلاك (%)
المناولة العادية	2202	31	1 500 000	547 927	952 073	37
الإعتناء عن طريق المناولة	2202	44	450 000	168 579	281 421	37
أعوان يشغلون خطط وقتية	1102	1	401 650	0	401 650	0
الإعتناء	2202	34	350 000	0	350 000	0
منخلدات تجاه الخواص	2201	80	286 884	119 930	166 954	42
اقتناء أثاث للمصالح الإدارية	2201	5	200 000	25 746	174 254	13
تعمد وصيانة وسائل النقل	2201	10	150 000	87 678	62 322	58
نفقات الإعتناء المباشرة	2202	44	150 000	61 820	88 180	41
الإعتناء بالمعدات الصغيرة وتجديدها	2202	30	130 000	25 785	104 215	20
صيانة المنشآت والتجهيزات الرياضية	2202	46	120 000	11 608	108 392	10
الإعتناء بالبناءات	2201	10	100 000	22 101	77 899	22
الإعتناء بحركة المرور وتنظيمها	2202	36	100 000	20 497	79 503	20
عمليات الإرشاد وإعلام العموم	2201	32	71 620	0	71 620	0
نفقات الصيانة	2201	19	50 000	375	49 625	1
شراء معدّات صغيرة وصيانتها	2202	34	50 000	0	50 000	0

المصدر: أدب بلديات

وبرزت البلدية هذه الوضعية خاصة بتأجيل انتداب عدد 67 عوناً متعاقداً إلى سنة 2021 على إثر تراجع الموارد المنجزة بنسبة 7% من جراء تفشي فيروس كورونا وإعادة طلب العروض الخاص بإسداء خدمات بيئية بالنسبة للأقسام 2 و3 و5 وذلك بعد الإعلان عن طلب العروض غير مثمر خلال سنة 2020. وتدعى البلدية إلى الحرص على حسن برمجة وإنجاز النفقات في آجال معقولة وخاصة تلك المرتبطة مباشرة بجودة الخدمات المقدّمة بالجهة.

ب-التصرف في النفقات

مكّن التدقيق في النفقات بلدية أريانة من الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بإبرام وتنفيذ الصفقات وبمدى التقيد بإجراءات تأدية النفقات طبقا للمقتضيات القانونية ولقواعد حسن التصرف.

1- التأخير في إنجاز الاستثمارات البلدية

شهد إنجاز الاستثمارات البلدية تأخيرا هائلا، إذ لم يتمّ خلال سنة 2020 استغلال سوى 14 % من الاعتمادات المرصودة في الغرض والبالغة 57 م.د حيث اقتصرت الاعتمادات المستهلكة على 8,1 م.د. ويفصّل الجدول الموالي أبرز بنود الاعتمادات المخصّصة للعنوان الثاني من ميزانية البلدية ونسبة استهلاكها.

بيان النفقة	الفصل	الفقرة	الاعتمادات المرصودة (د) (2020)	الاعتمادات المنجزة (د)	الاعتمادات المرصودة وغير المستهلكة (د) (2020)	نسبة إستهلاك الاعتمادات (%)
عمليات التهيئة والتهديب الأخرى	6614	6	18 475 063	3 300 986	15 174 077	18
قصر البلدية	6603	1	4 900 000	0	4 900 000	0
اقتناء معدّات النظافة والطرق	6606	1	3 431 963	103 683	3 328 280	3
بناء وتهيئة المنشآت والرياضة	6616	4	3 419 659	821 317	2 598 342	24
بناء وتهيئة رياض الأطفال	6616	6	2 479 250	345 056	2 134 194	14
دراسات أخرى	6600	20	2 477 589	388 815	2 088 774	16
تهيئة المساحات الخضراء	6615	4	2 014 237	980 079	1 034 158	49
الدائرة البلدية	6603	2	1 761 000	615 397	1 145 603	35
الإثارة العمومية	6610	1	1 590 910	129 034	1 461 876	8
تعبيد الطرقات	6613	2	1 432 077	0	1 432 077	0
برامج وتجهيزات إعلامية مختلفة	6605	20	1 420 245	364 760	1 055 485	26
أشغال الصيانة والتعمّد	6603	6	1 237 327	220 185	1 017 142	18
أشغال الصيانة والتعمّد	6610	4	1 225 663	95 301	1 130 362	8
المستودع البلدي	6603	3	1 186 217	0	1 186 217	0
اقتناء معدّات وتجهيزات أخرى	6606	2	1 147 905	304 179	843 726	26
اقتناء أراضي	6601	1	1 100 000	0	1 100 000	0
اقتناء مباني	6602	1	1 006 753	0	1 006 753	0
تركيز شبكة تصريف مياه الأمطار	6612	2	1 000 000	0	1 000 000	0
أشغال الصيانة والتعمّد	6617	21	964 395	52 381	912 014	5
بناء وتهيئة الأسواق والأحياء والمحلات التجارية	6617	1	702 000	0	702 000	0
أشغال الصيانة والتعمّد	6616	21	600 000	75 518	524 482	13
أشغال الصيانة والتعمّد	6613	3	555 000	0	555 000	0
عمليات التهيئة والتجميل الأخرى	6615	5	552 000	62 102	489 898	11

بيان النفقة	الفصل	الفقرة	الاعتمادات المرصودة (د) (2020)	الاعتمادات المنجزة (د)	الاعتمادات المرصودة وغير المستهلكة (د) (2020)	نسبة إستهلاك الاعتمادات (%)
بناء وتهيئة مأوي السيارات	6617	7	550 000	17 850	532 150	3
تهيئة الحدائق العمومية	6615	1	412 716	16 747	395 969	4
بناءات إدارية أخرى	6603	4	405 000	0	405 000	0
تهيئة وصيانة المقابر	6614	5	264 257	0	264 257	0
بناء وتهيئة مساح الهواء الطلق	6616	8	140 000	0	140 000	0
تجهيزات إدارية	6604	1	130 000	5 758	124 242	4
تهيئة الملاعب	6737	1	120 000	0	120 000	0
تعمد وتهذيب المساكن	6614	1	105 960	0	105 960	0
نفقات التنمية غير الموزعة	8901	1	104 674	0	104 674	0
إحداث وتهيئة المصبات المراقبة ومراكز التحويل	6614	4	55 000	0	55 000	0
تعمد البناءات المتداعية للسقوط	6614	2	50 006	0	50 006	0

ويعود ضعف نسبة إنجاز الاستثمارات إلى التأخير الهام في إنجاز المشاريع المبرمجة، إذ تبين أنه تمت برمجة جزء هام من المشاريع الجارية خلال سنة 2020 منذ سنوات 2016، 2017 و2018.

وأجابت البلدية أنّ هذا التأخير يعود خاصّة إلى عدم توقّر عقار لاقتنائه قصد بناء قصر بلدية مما تسبب في تعطل استثمارات بقيمة 7م.د. إضافة إلى تعطيل مشروع تهيئة قصر بن عياد وملعب عزيز تاج بقيمة 5 م.د بسبب وجود إشكال عقاري بصدد التسوية مع صندوق التقاعد والحيطة الاجتماعية.

كما برّرت البلدية التأخير الحاصل في تنفيذ مشاريع التعبيد المبرمجة بين سنوات 2017 و2020 بقيمة جمالية تبلغ 8 م.د بانطلاق مشروعين في موفى سنة 2019 يتعلّقان بتجديد قنوات التطهير وبمدّ قنوات تصريف مياه الأمطار بمدينة أريانة. كما أرجعت هذا التأخير إلى عدم إنجاز المشاريع الخاصة بسنتي 2016 و2017 بقيمة تناهز 15 م.د. فضلا عن الوضع الصحي العام لسنة 2020.

وتدعى البلدية إلى الحرص على حسن تنفيذ مشاريعها في الأجل ضمانا لنجاعة التدخّلات وترشيدها لاستعمال الاعتمادات من خلال تفادي العروض غير المثمرة عبر إحكام إعداد كراسات الشروط وكذلك مزيد التنسيق ومضاعفة جهود المتابعة الميدانية لتفادي التأخير الهامّ المسجّل في إنجاز بعض المشاريع.

2- ضرورة تطبيق المقتضيات والإجراءات المتاحة لتجنّب المشاركين غير الجديين

أفضت متابعة إنجاز عدد من المشاريع البلدية من طرف الفريق الرقابي بمحكمة المحاسبات إلى الوقوف على أنّ التأخير في إنجاز عدد من المشاريع يعود لعدم جدية وقدرة بعض الفائزين بالعروض وهو ما كان يتطلّب استغلال الإجراءات القانونية المتاحة وتدعيم بنود كراسات الشروط المعدّة في الغرض.

من ذلك لوحظ إسناد ستّ صفقات متعلقة بإنجاز أشغال بناء في الفترة الممتدة من أفريل 2018 إلى نوفمبر 2019 لنفس المقاول رغم عدم إيفائه بالتزاماته التعاقدية مرارا ممّا أدّى إلى تعطيل إنجاز المشاريع مثلما هو مفصّل في الجدول الموالي:

ملاحظات	نسبة الإنجاز	مبلغ الدّفع (د)	مبلغ الصفقة (باعتبار الملاحق) (د)	الأجال التعاقدية (اليوم)	الإذن ببدء الأشغال	بيان النفقة
تمّ الاستلام الوقي مع تأخير في الإنجاز تجاوز 20 شهرا لم يتمّ الاستلام النهائي لعدم رفع التحفظات	%95	836.235,542	881.403,568	150 (الصفقة) 45 (الملحق)	2018/05/16	أشغال تجديد و صيانة ساحة المنزه السادس
تمّ الاستلام الوقي مع تأخير في الإنجاز تجاوز 6 أشهر لم يتمّ الاستلام النهائي لعدم رفع التحفظات	%91	1.031.834,464	1.136.433,526	180 (الصفقة) 45 (الملحق)	2018/06/05	أشغال تهيئة الاسيجة وحجرات الملابس بملعب فرحات حشاد
تمّ الاستلام الوقي مع تأخير في الإنجاز تجاوز سنة	%67	184.379,831	273.801,685	120	2019/09/18	أشغال تهيئة ساحة سلا باربانية
تمّ الاستلام الوقي مع تأخير في الإنجاز تجاوز 6 أشهر	%52	104.078,818	199.968,855	120	2020/02/28	أشغال تهيئة الدائرة البلدية برياض النصر
عدم احترام الأجال التعاقدية البالغة 180 يوما لتجاوز سنة (تاريخ الفسخ 2021/10/22)	%16	66.788,497	427.469,390	120 (الصفقة) 60 (الملحق)	2020/03/03	أشغال تهيئة المسرح البلدي باربانية
فسخ الصفقة في 2021/10/22	%16	345.056,311	2.165.527,193	350	2020/03/09	أشغال بناء مركب الطفولة بالمنزه السادس

وأفادت البلدية في هذا الصدد أنّ تسجيل المقاول تأخيرا في إنجاز المشاريع يعتبر تقصيرا منه في إيفائه بالتزاماته ولكنه لا يعدّ عدم جدية أو عدم قدرة تتطلب حرمانه من المشاركة في الصفقات العمومية. إلاّ أنّه تجدر الإشارة إلى أنّ المقاول المذكور أخلّ بالتزاماته في كافّة المشاريع المسندة إليه. ويعتبر المشتري

العمومي مقصراً في هذا الخصوص حيث كان بإمكانه تفادي هذه الإشكاليات بممارسة حقّه في إقصاء هذا العارض خلال مرحلة تقييم العروض الفنيّة عبر تفعيل مقتضيات الفصل 71 من الأمر المذكور.

وأضافت البلدية أنها قامت بالقبول الوقي لأربعة مشاريع مع المقاوله ولكن سجلت تأخيراً في الإنجاز نظراً لظروف الجائحة وسيتم تسليط عقوبة التأخير القصوى عليها. وجرير بالذكر في هذا الصدد أنّ تواريخ نهاية الأشغال المحددة حسب الأجل التعاقدية المتعلقة بتهيئة الأسيجة وحجرات الملابس بملعب فرحات حشاد، تجديد وصيانة ساحة المنزه السادس وتهيئة ساحة سلا بأريانة سابقة لبداية الجائحة في تونس.

كما تبين تعدّد تواصل البلدية مع المقاول المعني للقيام بالمعاينات اللازمة قصد إتمام الاستلام النهائي في شأن الصفقتين المتعلقةين بأشغال تهيئة الأسيجة وحجرات الملابس بملعب فرحات حشاد وأشغال تهيئة ساحة سلا بأريانة. وذلك بالإضافة إلى عدم مواصلته أشغال تهيئة الدائرة البلدية برياض النصر وتهيئة المسرح البلدي بأريانة وأشغال بناء مركب الطّفولة بالمنزه السادس. وإزاء هذه الوضعيّة قامت البلدية بالشروع في فسخ الصفقتين الأخيرتين واللّتين لم تتجاوز نسبة إنجاز الأشغال المتعلقة بهما 16%.

وأفادت البلدية في هذا الشأن بأن سبب فسخ الصفقتين الأخيرتين مع المقاوله المعنية يعود إلى عدم قدرتها المالية على إتمام المشروعين.

وتدعى البلدية إلى تطبيق مقتضيات الفصل 156 من الأمر المنظم للصفقات الذي ينصّ على وجوب إعداد بطاقة متابعة بعد إنجاز كلّ صفقة عمومية وبناء عليها يقوم المرصد الوطني للصفقات بإعداد بطاقات تأليفية لكلّ صاحب صفقة ممّا يسمح للمشتري العمومي بإقصاء العارضين المزمع التعامل معهم إذا ما تضمّنت بطاقات المتابعة في شأن الصفقات التي قاموا بإنجازها سابقاً معطيات تمسّ بالضمانات المهنية لحسن إنجاز الصفقة.

على صعيد آخر، لوحظ عدم تنصيب كراسات الشّروط على وجوب تقديم المشاركين لمخطّط تعهّدات الشركة «plan de charge» والذي يقدّم بياناً عن مختلف المشاريع المتعهد بإنجازها خلال الفترة التعاقدية للصفقة بما يسمح للبلدية بتقييم مدى قدرة العارض المزمع التعامل معه على الإيفاء بالتزاماته التعاقدية وضمان حسن إنجاز الصفقة في الأجل.

من جهة أخرى، نصّ الفصل 76 من الأمر عدد 1039 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلّق بتنظيم الصفقات العموميّة على وجوب تقديم صاحب الصفقة للضمان النهائي في أجل عشرين يوماً ابتداء من

تاريخ تبليغ الصفقة. كما قامت البلدية بالتنصيص في عدد من كراسيات الشروط المتعلقة بالأشغال أنه في حالة عدم احترام هذا الأجل يتم إلغاء عرض صاحب الصفقة وحجز وثيقة الضمان الوقي والمرور إلى المشارك الموالي.

وخلافا لذلك، لوحظ أنّ مصالح البلدية لم تفعل ما تتيحه المقتضيات والإجراءات المعتمدة في الغرض حتى تضمن حسن إنجاز عدد من مشاريعها. فعلى سبيل الذكر لم تقدم الشركة الفائزة بطلب العروض عدد 2020/19 والمتعلق بأشغال صيانة البنية الأساسية ببلدية أريانة في إطار البرنامج الاستثماري التشاركي لسنة 2019 بقيمة 498 أ.د. الضمان النهائي إلا بعد مرور 52 يوما من تاريخ تبليغ الصفقة.

كما قدم صاحب الصفقة عدد 2019/18 المتعلقة بأشغال تهيئة البنية الأساسية ببلدية أريانة في إطار البرنامج الاستثماري التشاركي لسنة 2018 بقيمة 1,438 م.د. الضمان النهائي بعد مرور 118 يوما من تاريخ تبليغ الصفقة.

فضلا عن ذلك لم تقم الشركة سابقة الذكر بتقديم الضمان النهائي في الآجال بعنوان ثلاث صفقات متعلقة بأشغال تهيئة المسرح البلدي بأريانة وأشغال تهيئة الدائرة البلدية برياض النصر وأشغال بناء مركب الطفولة بالمنزه السادس.

وإزاء هذه الوضعية اقتضت البلدية بخصوص أشغال تهيئة المسرح البلدي بأريانة على التنبيه على هذه الشركة بعد مرور 83 يوما من تاريخ تبليغ الصفقة الموافق ليوم 2019/11/22. وتبعاً لذلك قام صاحب الصفقة بتقديم الضمان النهائي بعد مرور 96 يوما من تاريخ التبليغ مما ساهم في تأخير إصدار الإذن بالانطلاق في إنجاز الأشغال وانقضاء مدة صلوحية العرض المحددة بفترة 120 يوما وذلك رغم أن بنود كراس الشروط تتيح إلغاء العرض وحجز وثيقة الضمان والمرور للمشارك الثاني.

وتجدر الإشارة بخصوص الصفقة الأخيرة إلى أنه ورغم تعلق الصفقة بإنجاز أشغال ترميم بناية قديمة لم تتولّ البلدية تعيين مكتب دراسات هندسية مختص لإنجاز دراسة تشخيصية للهيكل الحامل للبنية ودراسة هندسة معمارية تفضي إلى تقديم مقترحات فنية يتم على أساسها تحديد الفصول واحتساب الكميات والأثمان المتعلقة بها وهو ما قد لا يضمن جودة الأعمال المنجزة فضلا عن كونه لم يساعد في التحكم في كلفة الإنجاز حيث تم لاحقا إبرام ملحق في الغرض بقيمة 95 أ.د أي ما نسبته 28,44% من القيمة الأولية للصفقة البالغة 332,796 أ.د وذلك لزيادة كميات بعض الفصول وإضافة فصول جديدة متعلقة بأشغال ترميم الهيكل الحامل.

ولئن أفادت البلدية في إجابتها أن دراسة المشروع لا تتطلب اختصاصاً غير متوفر لدى البلدية علماً بأن نسبة تقدّم الأشغال فاقت 50% دون وجود إشكالات فنية سوى بعد انطلاق الأشغال والإطلاع على حالة الأسقف بعد تعريتها. فقد تعيّن على البلدية القيام بالاختبارات الفنية اللازمة بصفة مسبقة.

من جهة أخرى، يتطلّب الحرص على قبول مشاركين جديين التحليل المعمق للعروض المنخفضة مقارنة بتقديرات الإدارة. وفي هذا الإطار نصّ الفصل 65 من الأمر المنظم للصفقات على أنه "إذا تبين وجود عرض مفرط الانخفاض، يقترح المشتري العمومي إقصاءه وذلك بعد طلب الإيضاحات الضرورية بطريقة كتابية وبعد التثبت من التبريرات المقدمة". إلا أنّ فحص عدد من الصفقات على غرار تلك المتعلقة بصفقة الكنس اليدوي لسنة 2020 أفضى إلى الوقوف على عدم إنجاز القسطين عدد 3 و5 من الصفقة المذكورة تمّ إسنادهما لعرضين مفرطين الانخفاض حيث بلغ الفارق المالي بين العرضين وتقديرات الإدارة على التوالي 28,74% بالنسبة إلى القسط عدد 3 و21,65% بالنسبة إلى القسط عدد 5، فيما بلغ هذا الفارق مقارنة بمعدل العروض الواردة 20,22% بالنسبة إلى القسط عدد 3 و18,53% بالنسبة إلى القسط عدد 5⁵.

وحرمت هذه الوضعية عدداً من المناطق بالدائرة البلدية من خدمات الكنس اليدوي رغم توفر اعتمادات هامة مرصودة في الغرض حيث لم يتمّ سنة 2020 استهلاك سوى حوالي 550 أ.د. من الاعتمادات المخصصة للمناولة في الغرض من جملة 1.500 أ.د.

وتدعى البلدية عند برمجة استثماراتها وإبرام صفقاتها لاتخاذ كلّ الإجراءات المتاحة لضمان جدية المشاركين بما يساهم في حسن إنجاز المشاريع بالجودة المطلوبة وفي أفضل الأجل.

3- الحرص على الدقة في البرمجة وتحديد الحاجيات

خلافاً لأحكام الفصل 8 من الأمر المنظم للصفقات الذي ينصّ على وجوب إعداد المشتري العمومي في بداية كل سنة لمخطط تقديري سنوي لإبرام الصفقات العمومية وفقاً لمشروع الميزانية وذلك على أساس جدول زمني، لوحظ في هذا الشأن عدم الإعلان عن 17 صفقة من جملة 32 صفقة تمت برمجتها بالمخطط التقديري لسنة 2020 أي ما نسبته 53%. وتعلّقت هذه الصفقات خاصّة بأشغال تعبئة الطرقات والتنوير العمومي وربط المصالح الخارجية بخطوط الألياف الضوئية علاوة على أشغال تهيئة رياض الأطفال وملاعب أحياء وأسواق ومأوى شبه آليّة. بالإضافة إلى دراسة البيانات المفتوحة والمدينة الذكيّة والمخطط المروري.

⁵ نتائج تحليل مقبولة العروض المالية المدرج بتقرير تقييم العروض المالية والفنية

وعلى عكس ذلك، تمّ الإعلان خلال سنة 2020 عن طلبات عروض لم يتمّ إدراجها بالمخطط التقديري للسنة المعنية. وذلك على غرار الصفقات المتعلقة ب دراسة التدقيق الإداري في مجال الموارد البشرية ببلدية أريانة وكذلك بأشغال التنوير العمومي باستعمال الطاقة الشمسية برنامج 2019. وذلك علاوة على أشغال تهيئة وتجديد شبكة التنوير العمومي بمنطقتي حي التعمير وبرج البكوش ببلدية أريانة في إطار البرنامج التشاركي ببلدية أريانة لسنة 2017.

من جهة أخرى، نصّت الفصول 9 و13 و14 من الأمر المذكور أنّه لا يجوز تجزئة الطلبات بصورة تحول دون إبرام صفقات كتابية أو دون إخضاعها إلى رقابة لجنة مراقبة الصفقات ذات النظر كما حثّت على تجميع الشراءات عبر إبرام صفقات إيطارية بالنسبة للطلبات التي تهدف إلى تسديد حاجيات من نفس الطبيعة أو ذات طبيعة متكاملة لها صبغة قارّة ومتوقّعة. وخلافاً لذلك تبيّن أنّ البلدية قامت بالتزوّد من نفس طبيعة الشراءات في تواريخ متقاربة عبر استشارات عوضاً عن تجميعها وإبرام صفقات.

من ذلك قامت مصالح البلدية بعدّة استشارات لاقتناء مستلزمات إعلامية يفوق مجموع المبالغ المتعلقة بها الحدّ الأدنى لإبرام الصفقات العمومية والبالغ 100 أ.د حيث بلغت قيمتها الجمليّة ما قدره 107,070 أ.د مثلما هو مبيّن بالجدول التالي:

■ اقتناء مستلزمات إعلامية

المبلغ (د)	بيان النفقة	تاريخ الإذن بالتزود
17.351,390	اقتناء مستلزمات اعلامية استشارة عدد 28 بتاريخ 2020-06-1	17/07/2020
38.008,600	اقتناء مستلزمات اعلامية استشارة عدد 28 بتاريخ 2020-06-1	17/07/2020
7.973,000	اقتناء مستلزمات اعلامية استشارة عدد 28 بتاريخ 2020-06-1	17/07/2020
3.792,887	اقتناء مستلزمات اعلامية استشارة عدد 28 بتاريخ 2020-06-1	20/07/2020
4.290,248	اقتناء مستلزمات اعلامية استشارة عدد 28 بتاريخ 2020-06-1	17/07/2020
1.305,430	اقتناء مستلزمات إعلامية	18/12/2020
1.404,200	اقتناء مستلزمات اعلامية حسب الاستشارة عدد 2020/79	18/12/2020
2.389,520	اقتناء مستلزمات اعلامية حسب الاستشارة عدد 2020/79	18/12/2020
6.505,750	اقتناء مستلزمات اعلامية حسب الاستشارة عدد 2020/79	18/12/2020
450,296	اقتناء مستلزمات اعلامية حسب الاستشارة عدد 2020/79	18/12/2020
12.184,410	اقتناء مستلزمات اعلامية حسب الاستشارة عدد 2020/79	18/12/2020
11.414,480	اقتناء مستلزمات اعلامية حسب الاستشارة عدد 2020/79	18/12/2020
107.070,211	مجموع المبالغ	

على صعيد آخر، وخلافاً للفصل 20 من الأمر المنظم للصفقات السالف الذكر لم تخصص البلدية للمؤسسات الصغرى نسبة في حدود 20% من القيمة التقديرية للصفقات المخصصة للأشغال والتزود بموادّ وخدمات ودراسات بعنوان السنة المالية 2020. وأفادت البلدية في هذا الصدد أنّها ستعمل على التقيّد بمقتضيات الفصل المذكور حسب الإمكانيّات الفنية والمالية المتاحة.

وتدعى البلدية لإحكام إعداد مخطّطها التقديري بما من شأنه أن يدعم الشفافية ويساهم في دعم المنافسة وتجميع الشراءات قدر المستطاع وإبرام صفقات إيطارية بالنسبة إلى الطلّبات التي تهدف إلى تسديد حاجيات من نفس الطبيعة أو ذات طبيعة متكاملة لها صبغة قارّة ومتوقّعة مع مراعاة قدرة مسدي الخدمات من الشركات الصغرى عند برمجة المشاريع وإعداد كراسات الشروط والسعي إلى تخصيص جزء من العروض لهذه الفئة بما يساهم في النهوض بها طبقاً لتوجهات المشرّع في الغرض.

4- مزيد الحرص على تدعيم المشاركة والمنافسة

خلافاً لقرار وزير الوظيفة العمومية والحوكمة المؤرخ في 23 ديسمبر 2016 المتعلق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاص بإبرام الشراءات خارج إطار الصفقات العمومية عبر منظومة السوق الافتراضية بمنظومة الشراء العمومي على الخط، لوحظ عدم اعتماد الإجراءات اللامادية عبر منظومة TUNEPS في نشر وإبرام ما لا يقلّ عن 37 استشارة تبلغ قيمتها الجمالية ما قدره 344,255 أ.د. وهو ما من شأنه التأثير سلباً على المشاركة والمنافسة والحدّ من شفافية الطّلب العمومي.

وأرجعت البلدية ذلك لطلب مراقب المصاريف نظراً لعدم تمتعه بحق النفاذ للمنظومة الالكترونية لممارسة رقابته على الخطّ.

من جهة أخرى، وخلافاً للفصل 73 من الأمر المنظم للصفقات الذي ينصّ على وجوب نشر المشتري العمومي لنتائج الدعوة إلى المنافسة واسم المتحصل على الصفقة على لوحة إعلانات موجهة للعموم وعلى موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية التابع للهيئة العليا للطلب العمومي وموقع المشتري العمومي عند الاقتضاء، اقتصرت البلديّة على نشر النتائج وتعليقها بمقرّ البلديّة.

ولا تضمن هذه الوضعيّة إعلام جميع المشاركين وحسن تطبيق الفصلين 74 و75 من الأمر المذكور والمتعلّقين بمنح المشاركين حقّ التظلم لدى هيئة المتابعة والمراجعة وذلك في أجل خمسة أيام عمل من تاريخ نشر الإعلان عن الإسناد للمشاركين الراغبين في التظلم لدى الهيئة المذكورة.

على صعيد آخر، تقتضي قواعد التصرف السليم الفصل بين لجنتي الفتح والتقييم لضمان رقابة متبادلة على أعمالهما. غير أنه لوحظ في العديد من طلبات العروض وجود عضو أو أكثر مشتركين بين لجنة التقييم واللجنة القارة لفتح العروض بالإضافة إلى ترأس نفس الشخص اللجنتين في العديد من المناسبات وذلك على غرار ما تمت ملاحظته في طلب العروض المتعلق بأشغال تهيئة البنية الأساسية برنامج 2017 لتهيئة وتهذيب شبكة التنوير العمومي وطلب العروض المتعلق بأشغال التنوير العمومي برنامج 2018 وطلب العروض عدد 2019/18 المتعلق بأشغال صيانة البنية الأساسية بلدية أريانة في إطار البرنامج الاستثماري التشاركي لسنة 2019.

وتدعى البلدية للفصل بين اللجنتين تكريسا لمبادئ الشفافية والنزاهة الضرورية لحسن إبرام الصفقات العمومية.

5- تأخير لجان مراقبة الصفقات في إبداء رأيها

ضبط الفصل 72 من الأمر المنظم للصفقات العمومية آجالا قصوى ممنوحة للجنة مراقبة الصفقات ذات النظر لإبداء رأيها بخصوص تقارير تقييم العروض المالية والفنية والمقدّرة بعشرين يوما ابتداء من تاريخ تعهدها بالملف شريطة استكمال كلّ الوثائق والإيضاحات الضرورية لدراسة الملف والبتّ فيه. غير أنّه تبين تجاوز الآجال المحددة في العديد من المناسبات على غرار طلب العروض عدد 2021/03 لاقتناء معدّات النظافة الذي بلغ التأخير في شأنه 134 يوما حيث أحالت البلدية تقرير تقييم العروض المالية والفنية على اللجنة الوزارية بتاريخ 30 جويلية 2021 ولم يرد على البلدية إلى حدود 31 ديسمبر 2021 رأي اللجنة آنفة الذكر.

ولئن نصّ الفصل 168 من الأمر المنظم للصفقات آنف الذكر على أنه وفي حالة انقضاء الأجل المذكور دون إبداء لجنة مراقبة الصفقات لرأيها فإن هذا الأخير يعتبر رأيا بالموافقة ويتخذ المشتري العمومي قرارا كتابيا في الغرض فإنّ البلدية لم تفعل هذا الفصل رغم التأخير في تبليغ لجان مراقبة الصفقات لأرائها ممّا تسبّب في تعطل إبرام عدد من الصفقات.

وأفادت البلدية في إجابتها أنّه من الصعب تطبيق مقتضيات الفصل المذكور خاصّة عند إحالة الملف لأخذ التأشيرة المسبقة من مراقب المصاريف العمومية في ظلّ عدم وجود موافقة صريحة من لجنة مراقبة الصفقات العمومية ذات النظر. وقد تمت استشارة العديد من المتدخّلين (مثل مراقبي المصاريف العمومية) في ذات الموضوع الذين عبّروا عن عدم تحمّسهم لتطبيق هذا الفصل.

6- القبول النهائي للصفقات العمومية وختمها

تعتبر إجراءات القبول النهائي للصفقات بعد فترة الضمان وختمها هامة جداً في ضمان جودة الأشغال وعمليات التزود وتحديد المسؤوليات وتراكم الخبرات في مجال إبرام الصفقات العمومية. غير أنّ النظر في الملفات المعنية أفضى للوقوف على عدّة نقائص شملت التأخير في القبول النهائي للطلبات وفي الختم النهائي للصفقات العمومية.

▪ التأخير في القبول النهائي للطلبات

حدّدت مدّة آجال الضمان في الصّفقات المتعلّقة بأشغال الطرقات والأرصّفة والتهيئة والتنوير العمومي بسنة انطلاقاً من تاريخ الاستلام الوقي للأشغال ويكون آنذاك المقاول ملزماً بواجب القيام بالإصلاحات وتدارك النقائص في حال وجودها. وتتمّ عملية القبول النهائي للأشغال بطلب من المقاول بعد إيفائه بكلّ تعهداته ويرجع مبلغ الحجز بعنوان الضمان أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغياً بعد أربعة أشهر من تاريخ القبول النهائي للأشغال.

وخلالاً للأمر المنظّم للصفقات العموميّة، تبين وجود بعض المشاريع التي لم يتمّ استلامها النهائي إثر انتهاء فترة الضمان وذلك على غرار الصّفقات الآتي ذكرها.

موضوع الصّفقة	تاريخ القبول الوقي	تاريخ القبول النهائي	مدّة التأخير(باليوم)
أشغال التنوير العمومي 2012/2011	2014/03/28	2015/11/17	234
أشغال تهيئة الاسيجة وحجرات الملابس بملعب فرحات حشاد	2020/07/03	-	181 يوماً إلى حدود 2021/12/31
أشغال تجديد و صيانة ساحة المنزه السادس	2020/07/21	-	163 يوماً إلى حدود 2021/12/31
أشغال تهيئة الطرقات والأرصّفة بالنصر 02	2020/07/28	2021/09/10	44
أشغال صيانة الطرقات ببلدية أريانة برنامج 2017	2020/08/11	2021/09/23	43

وأجابت البلدية فيما يتعلق بتأخّر القبول النهائي لصفقتي أشغال تهيئة حجرات الملابس وأشغال تجديد ساحة المنزه السادس المسندتين لنفس المقاول أنه ولئن تمّت دعوة المقاوله قبل انتهاء آجال الضمان لتدارك النقائص المسجلة قصد القبول النهائي، فقد تبين لها أنّ المقاوله غير قادرة على تلافي النقائص وأنها بصدد إعداد استشارات خاصة بالإصلاحات اللازمة ورفع النقائص وضمّمها ملقّي الختم النهائي للصفقتين.

■ التأخير في الختم النهائي للصفقات العمومية

طبقا للفصل 104 من الأمر المنظم للصفقات العمومية "يجب أن يتم في شأن كل صفقة ختم نهائي يتم عرضه على لجنة مراقبة الصفقات المختصة في أجل أقصاه تسعون يوما من تاريخ القبول النهائي للصفقة وتبت اللجنة في ملف الختم النهائي خلال 20 يوما..." كما ترجع الضمانات وتصبح التزامات الكفيل بالتضامن التي تعوضها لأغية بعد أربعة أشهر من تاريخ القبول النهائي للمشروع وذلك عملا بالفصلين 108 و111 من نفس الأمر. غير أنه اتضح من خلال النظر في ملفات ختم الصفقات التي تم عرضها على اللجان المختصة خلال سنة 2020 تسجيل تأخير هام في ختم خمسة ملفات حيث أصبحت الضمانات المتعلقة بها لأغية قبل ختم الملفات نهائيا. ويحوصل الجدول الآتي الصفقات المذكورة.

ع/ر	موضوع الصفقة	تاريخ الاستلام الوقتي	تاريخ الاستلام النهائي	التاريخ الذي أصبح فيه الضمانات لأغية	تاريخ الختم النهائي
1	اقتناء زي الشغل لسنة 2019	2019/01/20	2019/01/20	2019/05/20	2020/06/18
2	اقتناء زي الشغل لسنة 2018	2019/01/20	2019/01/20	2019/05/20	2020/07/21
3	اقتناء زي الشغل لسنة 2019	2020/01/20	2020/01/20	2020/05/19	2020/07/21
4	تأمين الأسطول البلدي 2017/2019	2020/04/08	2020/04/08	2020/08/06	2020/12/10
5	أشغال التنوير العمومي 2011/2012	2014/03/28	2015/11/17	2016/03/16	2020/10/30

من جهة أخرى، تم الوقوف على الحجم الهام للصفقات العمومية التي لم يتم ختمها حيث لوحظ تراكم ما لا يقل عن 80 ملفا تتراوح سنوات إنجاز الصفقات المتعلقة بها بين 2004 و2019، لم يتم في شأنها ختم نهائي إلى تاريخ 31 ديسمبر 2021.

وأفادت البلدية في هذا الصدد بأنها بادرت بتنظيم دورة تكوينية حول ختم الصفقات العمومية وأن ذلك ساهم ذلك في إنجاز عمليات ختم نهائي لـ 25 ملف صفقة إلى حد الآن.

ومما لاشك فيه أن هذه الوضعية تمس من حقوق المتعاملين مع البلدية ولا تمكن اللجنة المختصة في النظر في ملف الختم قبل انقضاء الضمانات. وتدعى البلدية لاحترام المقتضيات القانونية في مجال ختم الصفقات العمومية وإلى الحرص على تفعيل الضمانات المالية المتوفرة واتخاذ كافة الإجراءات الضرورية بما يضمن حسن إنجاز المشاريع العمومية وردع المخلين وتحديد المسؤوليات من جهة أو تمكين المزودين من حقوقهم بخلاص كامل مستحقاتهم أو إرجاع الضمانات المعنية في آجال معقولة.

7- إخلالات محاسبية

خلافًا لأحكام الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية تولّت البلدية عقد ما لا يقلّ عن 14 نفقة تقدّر قيمتها الجمليّة بحوالي 52 أ.د بعد تاريخ 15 ديسمبر دون إثباتها لضرورة هذا التصرف. وتجدر الإشارة إلى أنّه وخلافًا لأحكام الفصل 92 من مجلة المحاسبة العمومية لم يتمّ إلغاء طلبات التزوّد الصّادرة بعد تاريخ 15 ديسمبر وإصدار طلبات جديدة في الغرض في بداية السّنة الموالية.

وتنصّ الترتيب⁶ المتعلّقة بالأجل الممنوح للمحاسبين للقيام بتأشيرة أوامر صرف النفقات الصادرة لهم على أنّه يتعيّن على المحاسبين العموميين صرف مستحقّات دائي الدولة والجماعات المحليّة والمؤسّسات العموميّة في أجل عشرة أيّام كحدّ أقصى من تاريخ إصدار الأمر بالصّرف. إلّا أنّه تبيّن عدم احترام هذه الأجال في 534 حالة حيث تراوحت مدّة التأخير في دفع النفقات بين يوم واحد و88 يوما.

وبرّر القابض البلدي ذلك بتأخّر التوصل الفعلي بأوامر الصّرف من البلدية.

6 قرار وزير التخطيط والماليّة بتاريخ 13 أكتوبر 1986 المتعلّق بضبط الأجل الممنوح للمحاسبين المختصين للقيام بتأشيرة أوامر صرف النفقات الصادرة لهم.



إجابة بلدية أريانة على التقرير الأولي لمحكمة المحاسبات

حول الرقابة المالية للبلدية بعنوان تصرف 2020

تم إيلاء التقرير الأولي لمحكمة المحاسبات، في خصوص الرقابة المالية على بلدية أريانة بعنوان تصرف 2020، ما يستحقه من عناية وثبّتت من المعطيات الواردة به، حيث تم تصحيح البعض منها ووضعها في إطارها. كما تم التأكيد على استراتيجية بلدية أريانة في مختلف النقاط والملاحظات المثارة التي من شأنها بيان الجهود التي بذلتها البلدية لتحسين مواردها وترشيد نفقاتها وخاصة لتجنّب بعض الإخلالات في المستقبل.

وإذ نسجّل بكل ارتياح ما ورد في بداية تقريركم، أنّ أعمالكم الرقابية قد خلصت "إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2020 من شأنها أن تمسّ من مصداقية البيانات المضمّنة بالحساب المالي للسنة المعنية وذلك حسب المبادئ التي تقوم عليها أنظمة المحاسبة العمومية وميزانية الجماعات المحلية"، إلّا أن الإشارة إلى "بقايا الاستخلاص البالغة 10.7 م.د" تتطلب التوضيح وإنارتكم بالمعطيات التالية:

يمثل المبلغ المذكور (10.7 م.د) بقايا التثقيلات للسنوات السابقة القابلة للاستخلاص والمثقلة لدى القابض البلدي، ولا يخص تثقيلات سنة 2020 فقط.

كما تجدر الإشارة، إلى أن السنة المالية 2019، كانت سنة عفو جبائي، تم على إثرها طرح ديون بقيمة 1.9 م.د.

1) هيكلّة الموارد

أ-المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية: (من صفحة 6 إلى صفحة 11)

*تم اعتماد تطبيق "معاليم" بداية من أواخر سنة 2020 لمتابعة تثقيل واستخلاص المعاليم المتعلقة بالمحلات التجارية – (TCL) مرافق – استغلال الطريق العام.

* ارتأت البلدية خلال السنوات السابقة عدم استخلاص معاليم متعلقة بالنشاط التجاري بالنسبة لمن يقوم بتغيير صبغة محله دون الإجراءات القانونية لتجنب حصول المخالف على تسوية غير مباشرة لممارسة

النشاط التجاري، غير أنه تم خلال سنة 2021 مصادقة المجلس البلدي حول إستخلاص المبالغ بعنوان المرافق التجارية دون إقرار ذلك الترخيص القانوني في تغيير النشاط (نسخة من مداولة المجلس البلدي).

ب- المعلوم على العقارات المبنية

-التوسعة: أما بالنسبة للفصول الناتجة عن توسعة العقارات فإنه لا يمكن دمج العقارين في فصل وحيد لأنهما حسب المعاينة عقارين منفصلين في نفس الرسم العقاري ويصلكم صحبة هذا نسخ من التصاريح الخاصة بالتوسعة.

ج -الأراضي غير المبنية

قامت مصالح القباضة البلدية خلال سنتي 2019 و2020 بالتبوعات (منها العقل على الحسابات الجارية) بخصوص استخلاص المعلوم على الأراضي غير المبنية وقد أسفرت هذه العملية على العديد من الإشكاليات من بينها تغيير صبغة العقار (من غير مبني إلى مبني) أو تغيير المستفيدين ناتجة عن تراكمات سابقة للمجلس الحالي عقدت هذه الإشكاليات.

د-استغلال الملك العمومي البلدي من طرف الخواصّ

تولت المصالح البلدية ضبط الوضعية الحقيقية والميدانية للأكشاك منذ سنة 2019 وتحديد الإشكاليات المتعلقة بها والتي تعود إلى سنوات عديدة. وتم ضبط خطة عمل ومنهجية للتعامل مع هذا الملف أدت إلى إصدار قرارات سحب وإزالة خلال سنة 2021. ومن بين القرارات التي استوفت مصالح الشرطة البلدية تبليغها (23 بتاريخ 2021/03/01) استجاب أصحابها لتسديد جزء من الديون والالتزام وجدولة المتبقي منها مع العلم وأن مصالح الشرطة البلدية مواصلة في عمليات التبليغ وتجدر الإشارة أن عدم مباشرة هذا الملف سنة 2021 يعود لتعقد وضعية الأكشاك وصبغتها الاجتماعية وإختلاف الوضعية، وهذا ما تم تداركه انطلاقا من سنة 2021.

هـ - معلوم الإشهار

تولت البلدية من سنة 2019 ضبط خطة عمل حول تسوية وضعية ملف الإشهار التي تشوبه بعض الإشكاليات منذ سنوات عديدة من ذلك التنسيق المتواصل مع الغرفة الوطنية لوكالات الإشهار وإصدار بلاغات حول حجب العلامات الإشهارية غير المعروفة واقتراح قرارات إزالة لشركات الإشهار التي لم تستجب للإجراءات المتفق عليها حول خلاص الديون.

-شهدت سنتا 2020 و2021 تراجعا في تطبيق مقتضيات الاتفاق المتعلق بتقسيط الديون وذلك بسبب جائحة كورونا.

و- معلوم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية والصناعية والمهنية

أعدت بلدية أريانة استراتيجية شاملة فيما يخص النظافة منذ سنة 2016. ومن أهم ملامحها إزالة الحاويات بالطرق الرئيسية وإلزام جميع المحلات التجارية والصناعية والمهنية بتوفير حاويات بالعدد الكافي فضلا عن إبرام اتفاقيات لرفع الفضلات بمقابل. علما أن عدد هذه الاتفاقيات يزداد من سنة إلى أخرى. كما تجدر الإشارة في خصوص استخلاص 172 أد فقط من جملة التقديرات بـ 400 أد فذلك مرده أن تقديرات سنة 2020 كانت طموحة نوعا ما والغاية منها تحفيز فريق العمل. وكانت النتيجة أن حققت البلدية أكبر مبلغ في الخمس سنوات الأخيرة في هذا الباب.

علما أنه في السداسي الثاني 2021، ونظرا إلى اثار الكوفيد على الأنشطة الاقتصادية والتجارية، لم تتمكن من مواصلة جهد السداسي الأول في الاستخلاص.

ز- مداخيل الأملاك البلدية العقارية

*تولت الإدارة البلدية في مرحلة أولى إصدار دعوة إلى مختلف المتسوغين للمحلات التجارية بتسديد المتخلدات التي بذمتهم والتي تعود إلى سنوات عديدة.

*كما تمت مراسلة جميع المتسوغين في الغرض، ثم تم رفع قضايا في الخروج بحساب 5 حالات بكل سوق وقد أسفرت هذه العملية على تسجيل مداخيل إضافية مع مواصلة إقرار رفع بقية القضايا في الأشخاص المتلدين.

* فيما يتعلق بالترفيغ في معينات الكراء المضمنة ببعض العقود التي لا تعكس القيمة الحقيقية للكراء، قامت البلدية بطلب تحيين معينات الكراء من طرف مصالح الإدارة العامة للاختبارات بوزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية خاصة للعقود التي لم يذكر فيها الزيادة السنوية بنسبة مئوية قانونية بين 5% و 10% , كما تم توجيه محاضر تنابيه تجارية عن طريق عدل منفذ الى المتسوغين المعنيين بتحيين القيمة الكرائية.

ح-التفويت في المعدات التي زال الانتفاع بها

في هذا الإطار توصلت إدارة الشؤون القانونية بقائمة المعدات الواردة بالجدول المشار إليه بالتقرير الأولي في مناسبتين الأولى بتاريخ 29 جانفي 2020 والثانية بتاريخ 26 فيفري 2021، بالإضافة إلى معدات أخرى، تم على إثرها الشروع في القيام بالإجراءات الضرورية منها المعاينة من قبل مصالح النقل البري والتي كانت سببا إداريا في تعطيل الإجراءات. وقد شارفت مختلف المراحل على الانتهاء ويتوقع إتمام عمليات البيع قبل موفى مارس 2021.

مسك حسابيات خاصة بأموال البلدية

بالنسبة للجرد السنوي للمواد الاستهلاكية فإنه يتم من طرف المغازي بالتنسيق مع مختلف المصالح الراجعة لها بالنظر وقد تم تدارك هذا الأمر وذلك بتفعيل الترتيب القانونية المتعلقة بتكوين لجنة محايدة تشرف على هذه العملية بمقتضى قرار بالنسبة للجرد السنوي لسنة 2021.

بالنسبة لجرد المنقولات فقد انطلقت عملية الجرد الشامل وذلك بتكوين فريق عمل للإشراف على هذه العملية بعد تلقي دورة تكوينية في الغرض وذلك منذ شهر ماي 2021.

أسباب ضعف استهلاك الاعتمادات المرصودة لبعض النفقات

1- تأجيل انتداب عدد 67 عوناً متعاقداً إلى سنة 2021 على إثر تراجع الموارد المنجزة بنسبة 7% من جراء تفشي فيروس كورونا مع العلم وأن كتلة الأجور لم تتجاوز السقف المحدد ب 50% من الموارد الاعتيادية المحققة للسنة المنقضية مثلما نص عليه المنشور عدد 02 بتاريخ 25 فيفري 2020 لوزارة الشؤون المحلية والبيئة.

2- تم سنة 2020 إعلان طلب عروض خاص بإسداء خدمات بيئية بالنسبة للأقساط 2 و 3 و 5 ووقع إعادة إعلان طلب العروض 2021.

3- تفعيل البرنامج الوطني "الجيل الجديد من الباعثين الشبان" و ذلك بالتعاقد مع أربع مقاولين شبان في صيانة الطرقات و التنوير العمومي و العناية بالمناطق الخضراء و انطلقت التجربة في مارس 2021.

4- اقتناء أثاث المصالح الإدارية: تم إيداع الفاتورة الخاصة باقتناء أثاث المصالح الإدارية سنة 2021 بمبلغ قدره 32.291د وذلك بعد التأخير الحاصل في تسليم البضاعة.

5- تعهد وصيانة وسائل النقل: تم إصدار أذن تزود بما قدره 121.000د ولم يتم خلاص سوى 87.678د والفارق سيتم تسويتها بعد تسليم البضاعة خلال سنة 2021.

التأخير في إنجاز الاستثمارات البلدية

تقدر الاعتمادات المتعهد بها وملفات الصفقات التي هي بانتظار مصادقة لجان الصفقات ذات النظر خلال سنة 2020 ب 22,7 م د وهي تمثل 40% من اعتمادات العنوان الثاني حسب ما هو مبين بالمؤيدات المرافقة.

حول تخصيص نسبة 20% من القيمة التقديرية للصفقات المبرمجة لفائدة المؤسسات الصغرى

تجدر الإشارة في هذا المجال أنه، وإن لم تقم البلدية بإدراج الصفقات الموجهة إلى المؤسسات الصغرى على معنى الفصل عدد 20 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المنظم للصفقات العمومية، فإنها عند إسنادها أغلب الصفقات وخاصة بالنسبة للتزود بمواد وخدمات، مكنت المؤسسات الصغرى من المشاركة فيها باعتبار اعتماد منهجية التقييم على مقارنة الأثمان الفردية للفصول بالنسبة للمواد خاصة الاستهلاكية. أما فيما يتعلق بالخدمات على غرار الكنس اليدوي والعناية بالمناطق الخضراء فيتم اعتماد الأقساط مما يمكن هذه الفئة من المؤسسات من المشاركة والحصول على نسبة هامة من عقود الصفقات.

أما بالنسبة لصفقات الأشغال فقد تمت تجربة عقود صفقات بالتفاوض المباشر مع مؤسسات صغرى حديثة التكوين في إطار الباعثين الشبان انطلقت إجراءاتها في 2020 تخص قطاع أشغال صيانة الطرقات وأشغال صيانة شبكة التنوير العمومي وانطلقت فعليا في سنة 2021. هذا وستعمل بلدية أريانة على التقيد بمقتضيات الفصل المذكور حسب الإمكانيات الفنية والمالية المتاحة.

حول اعتماد منظومة الشراء العمومي على الخط بالنسبة للشراءات خارج إطار الصفقة (الاستشارات)

صحيح أن أغلب الاستشارات المنجزة خلال سنة 2020 تمت حسب الإجراءات العادية لكنه تم احترام مبدأ المنافسة وتوسيع المشاركة وقد تم تدارك ذلك خلال سنة 2021 بالرغم من أن اعتماد الإجراءات عبر منظومة الشراء على الخط يقتصر على قبول وفتح العروض في ظل عدم تمتع رقابة المصاريف بحق النفاذ للمنظومة الإلكترونية لممارسة رقابتها على الخط التي أوصت باعتماد ازدواجية الإجراءات (عبر الإجراءات المادية وعلى الخط).

حول تكريس مبدأ الشفافية من خلال تركيبة أعضاء لجنتي الفتح والتقييم

بالنسبة لتركيبه لجنتي الفتح والتقييم فقد تم احترام مقتضيات الأمر المنظم للصفقات العمومية خاصة وأنه لم ينص صراحة على شروط تركيبها. وبالتالي فإن الحالات المشار إليها صلب التقرير لا تعد إلا حالات استثنائية تم تداركها لاحقا.

حول التأخير الحاصل في نظر لجان مراقبة الصفقات العمومية في الملفات المعروضة عليها

إن التأخير الحاصل في النظر في بعض ملفات الصفقات المعروضة على لجان مراقبة الصفقات العمومية خاصة الجهوية أو الوزارية خارج عن نطاق الإدارة البلدية. أما بالنسبة لتطبيق مقتضيات الفصل عدد 168 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المنظم للصفقات العمومية فهو نظريا ممكن ولكن واقعا من الصعب اللجوء إليه خاصة عند إحالة الملف لأخذ التأشيرة المسبقة من مراقب المصاريف العمومية في ظل عدم وجود موافقة صريحة من لجنة مراقبة الصفقات العمومية ذات النظر. وقد تمت استشارة العديد من المتدخلين (مثل مراقبي المصاريف العمومية) في ذات الموضوع الذين عبروا عن عدم تحمسهم لتطبيق هذا الفصل.

حول التأخير في إنجاز الأختام النهائية لملفات الصفقات العمومية

تفطنت البلدية إلى هذا النقص المسجل في عرض ملفات ختم الصفقات على اللجان المختصة. وبادرت بتنظيم دورة تكوينية حول ختم الصفقات العمومية بمركز التكوين ودعم اللامركزية. وساهم ذلك في إنجاز عمليات ختم نهائي لـ 25 ملف صفقة إلى حد الآن.

سير المشاريع والاستثمارات البلدية

تأخير إنجاز الاستثمارات البلدية خلال سنة 2020

يعود هذا التأخير إلى جملة من الأسباب منها العقارية ومنها الخارجة عن نطاق البلدية:

أسباب خارجة عن البلدية

انطلاق مشروعين هامين بمدينة أريانة موفي سنة 2019 يتمثل الأول في إنجاز 40 كلم من تجديد قنوات التطهير (لفائدة ديوان التطهير) بمدينة أريانة بقيمة 17 م.د بعدد 06 أحياء من المدينة. ويتمثل المشروع الثاني في مد قنوات تصريف مياه الأمطار لحماية مدينة أريانة من الفيضانات بعدد 03 أحياء. وقد تسبب هذان المشروعان في إرجاء تنفيذ مشاريع التعمير المبرمجة بين سنوات 2017 و2020 بقيمة جمالية تبلغ 8 م.د.

أسباب عقارية

أ-عدم توفر عقار لاقتنائه وبناء قصر بلدية خاصة بعد رفض المجتمع المدني لبنائه داخل المنتزه البلدي مما تسبب في تعطل استثمارات بقيمة 7 م.د.

ب-وجود إشكال عقاري بصدد التسوية مع صندوق التقاعد والحيطة الاجتماعية تسبب في تعطيل مشروع (تهيئة قصر بن عياد وتهيئة ملعب عزيز تاج) بقيمة 5 م.د.

عدم إنجاز بعض المشاريع من النيابة الخصوصية وتغيير برنامج الاستثمارات

لم تقم النيابة الخصوصية بإنجاز المشاريع الخاصة بسنتي 2016 و2017 بقيمة تناهز 15 م.د ومع وصول المجلس البلدي الجديد موفي سنة 2018 قام بتغيير البرنامج الاستثماري لسنوات 2016-2017 و 2018 إلغاء عدة مشاريع رغم تقدم دراساتها (بناء مسرح بلدي، بناء مسبح بلدي، تهيئة منتزه بئر بلحسن...) بقيمة 6 م.د و تم تعويضها بمشاريع قرب تهم الطرقات و التنوير لما تكتسيه من أهمية مباشرة للمواطنين.

الوضع الصحي العام: تسبب الوضع الصحي لسنة 2020 نتيجة لجائحة كورونا وما صاحبها من إجراءات في تأخير إنجاز عدة مشاريع استثمارية. فضلا عن النصوص الصادرة عن السلط المركزية والتي أقررت إلغاء غرامات التأخير كامل سنة 2020.

حول التأخير في إنجاز المشاريع: إن تسجيل المقاوله تأخيرا في إنجاز المشاريع رغم أنه تقصير من المقاوله في إيفائها بالتزاماتها ولكنه لا يعد عدم جدية أو عدم قدرة تتطلب حرمان المقاوله من المشاركة في الصفقات العمومية إلا إذا كان السبب هو عجز المقاوله عن إتمام الأشغال فذلك يستوجب فسخ الصفقة. خلافا لذلك فإن المشرع من خلال الأمر المنظم للصفقات أقر غرامات التأخير وقد جعل موضوع فسخ الصفقة لعدم إيفاء المقاول بالتزاماته من خلال الفصل 119 من الأمر 1039 لسنة 2014 المنظم للصفقات العمومية خاضع لتقدير المشتري العمومي الذي يمكنه فسخ الصفقة إن قدر

أن المقاول عاجز عن الإيفاء بالتزاماته أو عدم فسخ الصفقة إن كان قادرا على الإيفاء بالتزاماته مع تسجيل تأخير وذلك أفضل للمشتري العمومي من الفسخ والدخول في إجراءات مطولة.

كما تجدر الإشارة إلى أن الأشغال المشار إليها تواصلت خلال سنة 2020 والتي ضمنت إجراءات لعدم احتساب غرامات تأخير للمقاولات بسبب الجائحة للفترة الممتدة من مارس إلى ديسمبر 2020.

حول إسناد ست صفقات لنفس المقاول رغم عدم إيفائه بالتزاماته

تحصلت مقاوله " [REDACTED] " على ست صفقات مع بلدية أريانة خلال فترة تتراوح بين بداية 2018 ونهاية 2020 أي خلال فترة 03 سنوات ولذلك فإن هذه المشاريع لم تكن متزامنة حيث تم القبول الوقي لإثنين منها خلال سنة 2020 وقبول إثنين آخرين خلال سنة 2021 فيما تواصل صفقتين أسندتا قبل مباشرة المجلس البلدي الحالي مهامه. كما أن الأمر المتعلق بالصفقات العمومية لا يمنع المقاوله من إنجاز عدة مشاريع لفائدة نفس المشتري العمومي خاصة مع عرض كافة الصفقات على لجان الصفقات المعنية والتي تضمن سلامة الإجراءات.

أما فيما يتعلق بعدم إيفاء المقاول بالتزاماته فإن البلدية قد قامت بالقبول الوقي لأربعة مشاريع مع المقاوله أي أنها أوفت بالتزاماتها ولكن سجلت تأخيرا في الإنجاز نظرا لظروف الجائحة وسيتم تسليط عقوبة التأخير القصوى عليها.

هذا وتجدر الإشارة إلى البلدية حريصة على إيفاء المقاوله بالتزاماتها واتخاذ الإجراء اللازم في الإبان لذلك قامت البلدية بتاريخ 2021/10/22 بفسخ الصفقتين الأخيرتين مع المقاوله نظرا لعدم قدرتها المالية على إتمام المشروعين حيث عجزا ماليا أوقف جميع نشاطاتها.

أما فيما يخص الملاحظة المتعلقة بعدم تنصيب كراسات الشروط على مخطط تعهدات الشركة " Plan de charge ". تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن الأمر 1039 لسنة 2014 المتعلق بالصفقات العمومية ألغى وجوبية طلب مخطط تعهدات الشركة " Plan de charge " إضافة إلى جدول المشاريع المماثلة " références " والتي أصبحت تعتبر من قبل لجان الصفقات شروطا إقصائية تؤثر على المساواة بين المشاركين. لذلك أصبح عدم توفرها حتى وإن طلبت لا يستوجب الإقصاء.

وفيما يتعلق بترميم "بناية قديمة ذات طابع مميز" (مسرح الهواء الطلق) دون تعيين مكتب دراسات مما قد لا يضمن جودة الأشغال المنجزة، نفيديكم أن أشغال ترميم بناية مسرح الهواء الطلق بأريانة هي أشغال صيانة بناية قديمة من فترة سنوات السبعينات وليست بناية مميزة أو تراثية رغم وجودها في حوزة قصر بن عباد والذي يمثل بناية تراثية تناهز 200 عام. وحيث أن الأشغال تخص صيانة بناية صغيرة (مركب صحي، عدد 02 قاعة وركح) مع تغطية جزء من فضاء المتفرجين بهيكل خفيف. ونظرا لتوفر الإمكانيات البشرية الفنية لدى البلدية (عدد 02 مهندس معماري وعدد 04 مهندس مدني) فإن

دراسة المشروع لا تتطلب اختصاص غير متوفر لدى البلدية. وقد تقدمت الأشغال وفاقاً 50% من الإنجاز دون وجود إشكالات فنية سوى خيار من فني البلدية بعد انطلاق الأشغال والاطلاع على حالة الأسقف بعد تعريضها تغيير المواد الخاصة بانحدار السقف من خرسانة عادية إلى خرسانة "béton cellulaire" لأنه أخف بالنسبة لسقف بنائية قديمة مما يتطلب إعداد ملحق للصفحة.

وفيما يتعلق بملاحظتكم الخاصة بالتأخير في الطلبات وأن هناك صفقات لم يتم القبول النهائي للطلبات أن هناك صفقات لم يتم القبول الوقي لها رغم تجاوز مدة الضمان. فإن الأمر يتعلق بصفتين تخصان نفس المقاول (اشغال تهيئة حجرات الملابس وأشغال تجديد ساحة المنزه السادس). وقد تمت دعوة المقاول قبل انتهاء آجال الضمان لتدارك النقائص المسجلة قصد القبول النهائي. ولكن تبين للبلدية أن المقاول غير قادرة على تلافي النقائص. وقد توقفت المقاول عن النشاط لمشاكل مالية. لذلك قامت البلدية بمعاينة فنية للمشروع وإعداد محضرين يتضمنان كافة النقائص تم تبليغهما للمقاول. والبلدية بصدد إعداد استشارات خاصة بالإصلاحات اللازمة ورفع النقائص وضمها للملفي الختم النهائي للصفقتين. وذلك ما يفسر تأخر القبول النهائي.

ولا يسعنا في ختام هذا التقرير إلا أن نشير إلى أن البلدية منكبة باستمرار على تحسين طرق التصرف وإيجاد الآليات الكفيلة لتحقيق الأهداف المنشودة خاصة فيما يتعلق بالترفيح التدريجي للاستخلاصات بالتنسيق مع القابض البلدي وكذلك ترشيد النفقات والعمل على تحقيق مبادئ الشفافية والمساواة في كل الشراءات العمومية. علماً أنه في خصوص مجمل ملاحظتكم المثارة بتقريركم الأولي بادرت البلدية خلال سنتي 2020 و2021 بدعم تكوين إطاراتها وتحسين كفاءتهم في كل ميادين العمل البلدي.

إجابة القاىض البلدى على التقرير الأوىل

حول الرقابة على البلديات بعنوان تصرف 2020

فى إطار برنامج التنمية الحضرىة والحوكمة المحلىة

فى إطار برنامج التنمية الحضرىة و الحوكمة المحلىة، أفضى التقرير الأوىل بعنوان سنة 2020 حول الرقابة المالىة على بلدىة أربانة والمركز المحاسبى التابع لها، إلى الوقوف عند بعض الملاحظات تعلقت بالموارد و النفقات عملت مصالح القباضة منذ توصلها بالتقرير على معالجتها و الإستفاعة منها.

فى هذا الإطار ستم الإجابة عن الملاحظات المضمنة صلب التقرير.

العنوان الأوىل: الموارد

الفصل الأوىل: المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعىة أو التجارىة أو المهنىة

تبقى وظيفة المقارىة من صلاحيات مصالح البلدىة التى من اختصاصها القيام بمقارىة المبالغ المستخلصة بجدول التحصىل والإنتهاء بإعداد جدول تحصىل تكمىلى فى حالة وجود فارق فى المبالغ المستوىبة.

الفصل الثانى: المعلوم على العقارات المبنىة

جاء بالتقرير الأوىل حول الرقابة المالىة على بلدىة أربانة أن نسبة الإستخلاص لم تتجاوز 27%، و هى نسبة ضعيفة رافقها ضعف فى تفعيل إجراءات التتبع حيث تم تبلىغ: (إعلامات: 8028 ومحاضر: 1443 وإعتراض إدارى: 60)

إن ضعف نسب الإستخلاص كما عدد سندات التتبع خلال سنة 2020 مرده الآتى:

- 1- الإجراءات الوقائىة المتخذة جراء فيروس كورونا و ما تبعها من إجراءات على مستوى التوقىت الإدارى خلال سنة 2020 خاصة العمل بنظام الحصتىن ثم بنظام الفرىقن و أيضا توقف العمل الإدارى خلال شهر أفرىل وماى.
 - 2- حدد القانون المنظم لسلك عدول الخزىنة عدد سندات التتبع الواجب القيام بها شهرىا و التى فى حدود: 300 إعلام أو 60 عقلة أو 10 محاضر بىع بالمزاد العلنى أو 20 عقلة تحفظىة. هذا و تجدر الملاحظة، أنه يتوفر بكلا المركزىن 5 عدول خزىنة.
 - 3- قاعد المعطىيات المتوفرة كما المنظومة، عطلتا عملىة الإستخلاص.
- فى هذا الإطار يمكن ذكر بعض الأسباب التى ساهمت فى تراجع الأستخلاصات وتضخم بقايا الإستخلاص:

- وجود العىد من الفصول المتكررة.

- فصول غير تابعة للمنطقة البلدية بأريانة.
- فصول بدون معطيات: غياب عناوين، غياب أرقام بطاقات التعريف المدينين...
- جداول طرح سنوات 2018، 2019، و2020 لم نتوصل بها وذلك على أهميتها من حيث المبالغ المستوجبة الطرح وعدد الفصول المثقلة.
- أحيانا، يتم تنقيح فصول وإيجاد فصول جديدة مع الإبقاء على الفصول القديمة.
- منظومة إعلامية دائما معطبة.
- أجهزة إعلامية قديمة.

• الإجراءات الصحية المتخذة من طرف الدولة كما البلدية وخاصة نظام التوقيت الإداري، أثر سلبا على التبعات وبالتالي المداخل.

اعتبارا لما تم التعرض إليه سالفًا و لعدد أسباب أخرى، فإن جملة بقايا الإستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2020 و التي كانت في حدود 4298.035 د، لا تعكس بالضرورة المبالغ الحقيقية الواجب استخلاصها وهذا يمس و يؤثر بالضرورة كما يضحخ جملة بقايا الإستخلاص الخاصة بموارد العنوان الأول لبلدية أريانة و البالغة 10.669 م.د. تقريبا و التي لا تعكس بدورها المبالغ الحقيقية المتبقية للإستخلاص، و بما أننا نتوصل بجداول الطرح لسنوات 2018، 2019، و 2020، فإن عدد الفصول التي ستطرح بين أداء على العقارات المبنية و غير المبنية سيكون في حدود 252 فصلا تقريبا بمبلغ جملي يقارب 500.000 د.

الفصل الثالث: المعلوم على العقارات غير المبنية

جاء بالتقرير أن الإستخلاصات بلغت خلال سن 2021 ما قدره 802.000 د. هذا وقد تم توجيه: (-الإعلامات: 441 -الإنذارات: 33 -الإعترض الإداري: 509).

إن المباشرة الميدانية لهذا الصنف من المعاليم، بينت أن المبالغ المثقلة لا تعكس بالضرورة واقع المبالغ المالية المستوجبة كما يضحخ بقايا الإستخلاص خاصة وأن:

- تغير صبغة العقارات من أراضي غير مبنية إلى عقار مبني وحصول الأفراد على رخص بناء من البلدية و عدم تحيين جداول التحصيل و يبق المعني خاضع للمعلوم على الأراضي غير المبنية وهذا يوسع قاعدة الأداء كما بقايا الإستخلاص.
- قيام الأفراد بتصريح لتغيير صبغة العقار إلا أنه لا يتم تحيين جدول التحصيل ليتم توظيف الصنفين من المعاليم على نفس العقار وهذا أيضا يوسع قاعدة الأداء كما بقايا الإستخلاص.
- وجود فصول مثقلة وموظف عليها مبالغ مالية ولا تدخل في الإختصاص الترابي لبلدية أريانة.
- وجود العديد من الأخطاء في جداول التحصيل نذكر منها:

- من جملة تثقيات 2020 والبالغة 3322.766 د، تم إدراج بعنوان أحد الفصول مبلغ 408.800 د عوضا عن مبلغ 408800 د وبالتالي تضخيم قاعدة الإستخلاص و بقايا الإستخلاص في ظل غياب جداول الطرح.

- لم نتوصل بجداول الطرح لسنوات 2019، 2018 و 2020، والتي يبلغ عدد الفصول التي ستطرح بين أداء على العقارات المبنية و غير المبنية 252 فصلا تقريبا بمبلغ جملي 500.000د.

ما يمكن ملاحظته من خلال ما تم التعرض إليه، أن جملة بقايا الإستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2020 و التي كانت في حدود 2519.790د، لا تعكس بالضرورة المبالغ الحقيقية الواجب استخلاصها وهذا يمس و يؤثر بالضرورة كما يضحخ جملة بقايا الإستخلاص الخاصة بموارد العنوان الأول لبلدية أريانة و البالغة 10.669م.د. و التي لا تعكس بدورها المبالغ الحقيقية المتبقية للإستخلاص.

الفصل الثالث: مداخيل العقارات المعدة لنشاط تجاري

جاء بالتقرير أن استخلاصات سنة 2020 بلغت نسبة 27% من جملة التثقيلات والتي كانت في حدود 2565.668د. كما جاء أنه لم يتم إصدار أية تتبعات جبرية خلال السنة.

في هذا الإطار نسوق الملاحظات الآتية:

- نسبة الإستخلاص خلال 2020 بلغت نسبة 101.64%.
 - بعض المدينين مرتبطين بجدولة لديونهم والبعض الآخر يدفع بصفة منتظمة ونظرا للظرف الصحي ومع تواتر نسق الإستخلاص بصف عادية كانت هناك اتجاه نحو عدم استصدار سندات التتبع الجبرية.
 - الإجراءات المتخذة من طرف الدولة خاص العمل بنظام الفريقين ثم بنظام الحصتين، أدى إلى الإهتمام بمهام إدارية على حساب أخرى.
 - الإجراءات المتخذة من طرف البلدية خلال سنة 2020 وما تبعها من غلق للأسواق البلدية بالقوة العامة أحيانا، والآثار والردود من طرف متسوقي المحلات التجارية جراء هذا الغلق، أدى بالضرورة إلى محاولة الحفاظ على السلامة الجسدية لعدول الخزينة المكلفون بالتبليغ.
 - تثقيل المبالغ الخاصة بالمحلات التجارية الكائنة بالسوق القديم سنة 2020 في حين أنه تم هدم تلك المحلات هذا وقد علمنا بالأمر خلال سنة 2021. أما طرح المبالغ المثقلة، فقد تم خلال سنة 2021 و بالتالي سجلنا تضخم في بقايا الإستخلاص.
 - تجدر الإشارة إلى أن التثقيلات سنوية أما التتبعات فيمكن أن تكون لسنتين أو أكثر لتجنب تعدد بطاقات الإلزام لذلك كان عدد سندات التتبع لسنة 2020 مرتفع نسبيا.
- بالرغم من تحقيق الميزانية داخل هذا الفصل، فإن بقايا الإستخلاص بلغت بتاريخ 31 ديسمبر 2021 ما قدره 1854.199د وهي نسبة مرتفعة نسبيا ساهمت بدورها في تضخم بقايا الإستخلاص بموارد العنوان الأول لبلدية أريانة لبلغ 10.669م.د. تقريبا ومرد ذلك عدة أسباب.

الفصل الرابع: مسك حسابية خاصة بأمالك البلدية

جاء بالتقرير الرقابي لمحكمة المحاسبات، أنه لا يتم مسك حسابية خاصة بأمالك البلدي المنقولة وغير المنقولة.

في هذا الإطار تجدر الإشارة أنه لا تتوفر على مستوى القباضة الإمكانيات البشرية والتقنية للقيام بمثل تلك المهام.

على أنه ولتجاوز الأمر تم الحرص على مراسلة البلدية خلال سنة 2021 لمدنا بقوائم الجرد الخاصة بكل المواد والأمالك حتى يتسنى لنا مراقبتها وجمعها بحساباتنا.

هذا، وتجدر الإشارة إلى أنه، نظرا للإمكانيات المحدودة، سيتم الإتجاه مستقبلا نحو تفعيل الفصل 192 من مجلة الجماعات المحلية والذي يقضي على أن يتم الإقتراح على رئيس الجماعة المحلية من يقوم بهذا الأمر.

الفصل الخامس: العمليات الخارجة عن الميزانية

تضمن التقرير الرقابي ملاحظات حول تسوية العمليات الخارجة عن الميزانية وأن هذه الإيداعات والتأمينات بلغت بتاريخ 31 ديسمبر 2021 815.أ.د. يعود بعضها إلى سنة 2010. في هذا الإطار، تجدر الملاحظة إلى أن تزويد العمليات الخارجة عن الميزانية بمبالغ تتم أحيانا بصفة يومية. كما أن التسويات تتم أيضا أحيانا بصفة يومية.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن المبلغ المتبقي للتسوية سنة 2020 وذلك ما يبينه الجدول التالي.

الفصل	بقايا الإستخلاصات بتاريخ: 2020/12/31	مقاييس سنة 2021	التسويات المنجزة خلال سنة 2021	بقايا الاستخلاصات سبتمبر 2021
ايداعات مختلفة	761918.178 د	357462.204 د	757055.625 د	362404.757 د
مقاييس مستخلصة قبل إعداد أذون استخلاص	57341.940 د	159529.968 د	190634.848 د	26237.060 د
ضمانات	53973.183 د	13650.000 د	26625.000 د	40998.183 د
رفض حساب جاري	15958.297 د	287352.501 د	300403.847 د	2906.951 د
الصندوق الوطني لتحسين السكن	54294.466 د	351614.201 د	398452.121 د	7456.546 د نوفمبر 2021
أجور غيرخالصة	732.851 د	/	/	732.851 د

هذا وسنحرص في القريب على تسوية العمليات الخارج عن الميزان وخاصة الفصول المتعلقة بالضمانات والتأجير.

العنوان الثاني: النفقات

الفصل الثاني: حول أجال التأشير على أوامر الصرف

جاء صلب تقرير محكم المحاسبات أنه لا يتم إحترام أجال التأشير على أوامر الصرف من طرف المحاسب وذلك في 534 حالة لتتراوح مدة التأخير في الدفع بين يوم واحد و88 يوما. وفي هذا الإطار سيتم إعتداد الجدول الآتي لتحديد التواريخ لتصحيح ما جاء بالتقرير، الذي اعتمد القائمة المستخرجة من منظومة أدب بلديات والتي لا تحتسب اجال مكاتب الضبط والتوصل الفعلي.

تاريخ إعادة التوصل	تاريخ الرفض	تاريخ التوصل من البلدية	المستفيد
		2020/08/25	
2020/09/07	2020/08/27	2020/08/21	
		2020/08/10	
2020/09/22	2020/09/21	2020/08/31	
		تم الارجاع لعدم وجود كراس شروط و بدون تاريخ	
2020/09/07	2020/08/06	تم الرفض لعدم اقتطاع الأداء على القيمة المضافة وبدون تاريخ	
		2020/09/01	
		2020/09/002	
		2020/11/19	